الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الثانية والسبعون

الجلسة العامة **٩٩**

الاثنين، ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد لايتشاك ..... (سلوفاكيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال (*تابع*)

المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية

تقرير الأمين العام (A/72/384)

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): إننا هنا للحديث عن المسؤولية عن الحماية، ونحن نفعل ذلك، للمرة الأولى منذ ما يقرب من عقد من الزمن، من خلال مناقشة رسمية. وكما نعلم، فإن المسؤولية عن الحماية أمر معقد. لقد نشأ المفهوم في عام ٢٠٠٥، وتطور وتبلور كثيرا منذ ذلك الحين. وهناك ثلاثة عناصر أود أن أبرزها بشكل خاص اليوم.

أولا، سأتناول البشر. إننا نعرف أنواع الجرائم والانتهاكات التي تغطيها المسؤولية عن الحماية، وهي الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية. وتلك مصطلحات وتعاريف قانونية. ولكن لا يمكننا أن ننسى أن وراءها أشخاص حقيقيون – أشخاص قتلوا وجردوا من إنسانيتهم وشهدوا أشياء لا ينبغي لأحد أن يشهدها. وقد حكى الضحايا قصصهم المروعة في هذه القاعة عينها. واستمعت إلى الكثيرين منهم عندما سافرت إلى رواندا في أيار/مايو. لقد سمعت كيف تمزق الإبادة الجماعية المجتمعات، وعن الصدمات والآلام التي لا يمكن أن تزول تماما على الإطلاق. نعم، إننا هنا لمناقشة المسؤولية عن الحماية. إنها متجذرة في القانون الدولي وفي ميثاق الأمم المتحدة. ولكن ما نحن بصدد الحديث عنه حقا هو البشر والمسؤولية التي تقع على الحكومات والمجتمع الدولي تجاههم وتجاه البشرية.

ثانيا، أود أن أتكلم عن منع تلك الجرائم والانتهاكات. فأنا أعتقد أن المنع يشكل لب المسؤولية عن الحماية – أن نفعل كل ما في وسعنا لتجنب الوصول إلى النقطة التي تُفقد فيها الإنسانية. غير أنني أود أن أكون صريحا: إن المنع عمل شاق. إنه لا يظهر دائما في العناوين الرئيسية. وهو كثيرا ما يحدث في الخفاء، وعلى مدى فترة طويلة من الزمن، ويتطلب استثمارا

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service، Room U-0506، (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

حقيقيا من حيث الوقت والمال. إنه يعني تعزيز المؤسسات وجعلها أكثر قدرة على حماية الناس الذين تخدمهم، وتقديم المساعدة التقنية للبلدان التي تحتاج إلى بناء نظم إنذارها المبكر، وتوفير الدعم الإنساني والحماية لأكثر الفئات ضعفا، ودعم المجموعات الشعبية، بما في ذلك الشبكات النسائية، التي يمكن أن تلفت الانتباه إلى أنماط التصويت التي تنطوي على تمييز أو خطاب الكراهية أو التعصب، وتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان، وضمان المساءلة عن انتهاكات القانون الإنساني، وتكثيف الجهود الدبلوماسية عندما تبدأ الأمور في الانزلاق نحو الأسوأ. وكما قلت، كل ذلك يشكل عملا شاقا، ولكن الأمر يستحق ذلك. ويمكن للمنع أن ينقذ الناس من مقاساة أهوال الجرائم الفظيعة، وبصورة أكثر عملية، فإنه يمكن أن يقلل التكلفة المالية. ولنستخدم مثال رواندا ذاته. تقول دراسة صدرت مؤخرا عن البنك الدولي والأمم المتحدة إن كل دولار جرى استثماره هناك لمنع تكرار العنف وفر ١٦ دولارا على مدى العقدين الماضيين.

ثالثا، بالنسبة إلى الجمعية العامة، فقد نشأ مفهوم المسؤولية عن الحماية هنا. لقد عقدت هذه الهيئة اجتماعا عاما رفيع المستوى (انظر A/60/PV.2 إلى A/60/PV.8) بشأن المسؤولية عن الحماية خلال دورتها الستين. وكما يعلم أعضاء الجمعية، أدى ذلك إلى الاعتماد العالمي لهذا المفهوم خلال مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وإلى اعتماده رسميا في القرار ٦٣/٣٠٨ بعد أربع سنوات من ذلك التاريخ، أي في عام ٢٠٠٩. وعلى الرغم من أنه تم عقد ثماني حوارات غير رسمية، فإن جلسة اليوم تمثل أول اجتماع رسمي بشأن المسؤولية عن الحماية منذ ذلك الحين. ولذلك، فإنني أعتقد أن هذا هو الوقت المناسب لنذكر أنفسنا بالعبء الملقى على عاتقنا. إن الجمعية هي أكثر هيئات الأمم المتحدة تمثيلا. فهي تمنح كل دولة من الدول الأعضاء مقعدا ومنبرا. وتتمثل مهمتها الرئيسية في المضي قدما بالمنظمة والعمل على تحقيق القيم المبينة في ميثاقها. وذلك هو السبب في أنها كانت مهدا لأكثر الأطر التي شهدها العالم طموحا، وللكثير منها صلة بمناقشتنا اليوم – ومنها على سبيل المثال، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

وأود أن أشير إلى الصلة بين المسؤولية عن الحماية وميثاق الأمم المتحدة – وهي صلة واضحة جدا. إذ لا بد من اتخاذ جميع الإجراءات ذات الصلة بالمسؤولية عن الحماية في إطار معايير الميثاق، بما في ذلك مبدأ سيادة الدول. غير أننا علاوة على ذلك، التزمنا جميعا، في أول سطر من ميثاق الأمم المتحدة، بإنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب، والمسؤولية عن الحماية تستند إلى نفس ذلك الهدف. ولذلك، فإنني أعتقد أن لدينا عملا جادا اليوم. ولا يعني ذلك أنه يتعين علينا جميعا أن نتفق. فيمكننا أن نتناقش وأن تكون لدينا آراء مختلفة وأن نعرض آراءنا؛ ولكن علينا ألا ننسى أن هذه المنظمة وُلدت من رحم الرعب. وقد التزمت كل دولة عضو في الأمم المتحدة بأن تظل تلك الأهوال طي صفحات التاريخ، ويمكن أن تساعدنا المسؤولية عن الحماية على الوفاء بذلك الالتزام. ولذلك، فإنها تستحق اهتمامنا الكامل اليوم.

أعطي الكلمة الآن لمعالي الأمين العام أنطونيو غوتيريش.

الأمين العام (*تكلم بالإنكليزية*): أرحب بهذه المناقشة الرسمية للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية – وهي الأولى، كما قيل، منذ عام ٢٠٠٩. إن هذه المناقشة أكثر أهمية اليوم من أي وقت مضى، فيما نسعى معا من أجل حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية. لقد أيد قادة العالم بالإجماع المسؤولية عن الحماية خلال مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وكان ذلك إنجازا كبيرا في أعقاب عمليات الإبادة الجماعية التي وقعت قبل عقد من ذلك في رواندا وسريبرينتسا، وفي فترة من الانقسامات

العالمية العميقة. وكانت الحتمية واضحة: القيام بالمزيد من أجل حماية الناس والقيام بذلك كمجتمع دولي متحد.

ومع ذلك، لا تزال هناك مخاوف اليوم من إمكانية استخدام ذلك المبدأ لاتخاذ إجراءات جماعية لأغراض غير تلك المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي. كما إن هناك شواغل بشأن احتمال ازدواجية المعايير والاستخدام الانتقائي للمبدأ في الماضي. ولذلك، فإن تنظيم تبادلات مفتوحة وصريحة كهذه ضروري لتبديد المفاهيم الخاطئة وانعدام الثقة. وعلينا أن نعمل على تحقيق التفاهم وتقوية الدعم للمسؤولية عن الحماية بوصفها أداة رئيسية للحماية والوقاية.

ولنتذكر أن المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان تقع على عاتق الدول. وكما تشير الوثيقة الختامية للقمة العالمية،

”إن المسؤولية عن حماية السكان ... تقع على عاتق كل دولة على حدة. وتستلزم هذه المسؤولية منع وقوع تلك الجرائم، بما في ذلك التحريض على ارتكابها. ونحن نوافق على تحمل تلك المسؤولية وسنعمل بمقتضاها.“ (القرار ١/٦٠، الفقرة ١٣٨).

وبالفعل، فإن حماية الدولة لشعبها جزء أساسي من ممارستها لسيادتها الوطنية.

ومن ذلك المنطلق، يقترح تقريري الأخير بشأن المسؤولية عن الحماية (A/72/884) خطوات مختلفة يمكن أن تتخذها الدول لتعزيز قدراتها، بما في ذلك إجراء تقييمات للمخاطر ووضع سياسات وطنية للتصدي لأي أوجه ضعف. كما أن توسيع نطاق مشاركة المجتمع المدني أمر بالغ الأهمية لتعزيز الإنذار المبكر ولضمان فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأمناء المظالم.

كما أشجع الدول الأعضاء على التصديق على صكوك القانون الدولي المتعلقة بحظر ومنع الجرائم والانتهاكات المشار إليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة، وعلى إدراجها في قوانينها المحلية. وحتى اليوم، هناك ٤٥ دولة عضو لم تصدق بعد على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ومن شأن تحقيق التصديق العالمي على الاتفاقية، في عام نحتفل فيه بالذكرى السنوية السبعين لإبرامها، أن يبعث بإشارة طيبة تنم عن التصميم.

ولنتذكر كذلك أن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية عن دعم الدول في الوفاء بتلك المهمة. ولنستمع، مرة أخرى، إلى كلمات الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي:

”يقع على عاتق المجتمع الدولي أيضا، من خلال الأمم المتحدة، الالتزام باستخدام ما هو ملائم من الوسائل الدبلوماسية والإنسانية وغيرها من الوسائل السلمية، وفقا للفصلين السادس والثامن من الميثاق، للمساعدة في حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.“ (المرجع نفسه، الفقرة ٤٧).

وللمنظمات الإقليمية دور تؤديه في مساعدة الحكومات في التصدي لمخاطر تلك الجرائم الفظيعة وبوادرها الأولى. ويمكن لشبكات الدول كذلك أن تكون قيمة في بناء شراكات وآليات واتباع ممارسات جيدة. ففي الشهر الماضي، اجتمع ما يقرب من ثلث أعضاء الجمعية العامة مرتين لتعزيز تلك الجهود: أولا، في كمبالا، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وتحت مظلة التحرك العالمي ضد أعمال الإجرام الجماعية الوحشية؛ ومرة أخرى في هلسنكي، خلال الاجتماع السنوي للشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية.

وستواصل الأمم المتحدة دعم الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي قد تواجه هشاشة وضغوطا، في تعزيز المؤسسات والدفاع عن حقوق الإنسان وتقوية تماسك المجتمع. وهذا جزء أساسي من خطتي المعنية بالمنع. يقدّم مكتبا المستشارين الخاصين

لدي المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية دعما حيويا في هذا الصدد.

ولا يمكن أن تكون هناك مسؤولية عن العمل الجماعي إلا عندما تكون الوسائل السلمية غير كافية وتفشل السلطات الوطنية في حماية سكانها. ولكن لنكن واضحين هنا أيضاً: إن المسؤولية عن الحماية لا تُنشئ آلية جديدة للتدخل أو الإكراه. فنتائج مؤتمر القمة تنصّ على أنه يتعيّن اتخاذ أي إجراء من هذا القبيل ”عن طريق مجلس الأمن، ووفقاً للميثاق، بما في ذلك الفصل السابع منه، على أساس كل حالة على حدة“. (انظر المرجع أعلاه)

ومن الواضح أن مناقشة اليوم تجري على خلفية ارتكاب جرائم وحشية على نطاق وضراوة لم نشهدهما منذ سنوات، دون مراعاة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون لإنساني. الدولي ا إننا نشهد هجمات متعمدة ضد المدنيين والبنية التحتية غير العسكرية، كالمستشفيات والمدارس، أدّت إلى وقوع إصابات في صفوف المدنيين على نطاق واسع. ونشهد تفشّي العنف الجنسي والحرمان من المساعدات المنقذة للحياة والاستهداف الواسع النطاق والمنهجي لفئات عرقية محددة، الذي يمكن أن يرقى إلى أعمال الإبادة الجماعية. ولم يكن أي من هذه الجرائم أمراً لا مفر منه أو نتيجة جانبية للنزاع. فيمكن منع وقوع جميع الجرائم الوحشية ولا يمكن تبريرها على الإطلاق. وقد كان هذا سبب رسالتي الرسمية الموجهة إلى مجلس الأمن في أواخر أيلول/سبتمبر الماضي بشأن محنة الروهينغيا في ميانمار (S/2017/753). ومن المهم بناء التوافق اللازم في الآراء الذي تمس الحاجة إليه للقيام بالاستجابات التي تمسّ الحاجة إليها لتخفيف المعاناة وإنهاء العنف. إن تحدينا الأكبر هو التمسك بالمبدأ مع منع إساءة استخدامه. وهذا يعني اتخاذ إجراءات فورية ووقائية ودبلوماسية قبل تصاعد الحالات وخروجها عن نطاق السيطرة.

وكان من الأمثلة الإيجابية التي ضربها المجتمع الدولي عندما قرر اتخاذ إجراءات في جمهورية أفريقيا الوسطى عند وجود خطر كبير من حدوث موجة إبادة جماعية. وخلصت اللجنة الدولية للتحقيق التي أنشأها مجلس الأمن في وقت لاحق إلى أن الإجراءات التي اتُّخذتْ في الوقت المناسب من جانب الاتحاد الأفريقي وعملية الأمم المتحدة لحفظ السلام والقوات الفرنسية لحفظ السلام في خضم القتال المستمر قد حالت دون اندلا ع المزيد من أعمال العنف.

وتؤكد نتائج مؤتمر القمة العالمي الحاجة إلى أن تواصل الجمعية العامة النظر في المسؤولية عن الحماية، وإنني أشجعها بقوة على القيام بذلك. ويجب دعم الجهود التي تبذلها الهيئات الحكومية الدولية لمنع الجرائم الوحشية، بما في ذلك عن طريق تحسين استخدام الأدوات المتاحة لمجلس الأمن، مثل آليات المساءلة. وفي هذا الوقت الذي تكتنفه التحديات القاسية، يجب ألا نتخلى عن المسؤولية عن الحماية أو أن نتركها في حالة حياة معلّقة، منمّقة بالكلمات ولكنها تُنتهك مراراً وتكراراً في الممارسة العملية. لا تعني المبادئ السامية شيئاً إذا لم يمكن تطبيقها عندما تكون شديدة الأهمية. إن مصداقية المجتمع الدولي، وحياة ملايين الناس قبل كل شيء، تتوقف علينا.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أشكر الأمين العام على بيانه.

السيدة آل ثاني (قطر) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية، التي تتألف من ٥٠ دولة عضواً والاتحاد الأوروبي، وتشترك في رئاستها هذا العام كل من إيطاليا ودولة قطر.

ونود أن نشكر رئيس الجمعية العامة والأمين العام على بيانيهما، وأستراليا وغانا على قيادتهما في إدراج المسؤولية عن الحماية على جدول أعمال هذه الدورة للجمعية العامة. ونود أيضاً أن نشكر الأمين العام على تقريره المعنون ”المسؤولية عن الحماية: من الإنذار المبكر إلى العمل المبكر“ (A/72/884).

ونُثني على تحديده أولويات الإنذار المبكّر والعمل المبكر لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وعلى إقراره بأن المسؤولية عن الحماية عنصر رئيسي من عناصر تلك الخطة الهامة. ونرحّب بتوصيات التقرير ونُشجّع الدول الأعضاء على تنفيذها.

إن التزام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالمسؤولية عن الحماية في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ كان حدثاً تاريخياً. تؤكّد مجموعة الأصدقاء التزامها القوي بالفقرات ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ من نتائج مؤتمر القمة العالمي (القرار ١/٦٠) والركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية.

يصادف اليوم المناقشة الرسمية الأولى للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية منذ عام ٢٠٠٩. إن إدراج المسؤولية عن الحماية على جدول الأعمال الرسمي للجمعية العامة يُجسّد إرادة على نطاق واسع من أعضاء الأمم المتحدة لمنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتطهير العرقي. ونحثّ أعضاء الأمم المتحدة على النظر في الأسس الموضوعية لإدراج هذا البند بشكل دائم في جدول الأعمال الرسمي للجمعية العامة. إن الحوار المتواصل في الجمعية العامة سيعزّز بناء توافق في الآراء بشأن ما يمكن أن يفعله المجتمع الدولي لمنع تلك الجرائم البشعة.

ويظل قبول المسؤولية عن الحماية من خلال نتائج مؤتمر القمة العالمي التزاماً رئيسياً للمجتمع الدولي عن حماية المجتمعات التي تواجه خطر الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتطهير العرقي. وفي هذا الوقت، تود المجموعة أن تؤكد مجدداً على الفهم المشترك بأن المسؤولية عن الحماية تعزز سيادة الدولة بدلاً من أن تقوضها. وكما أكّد الأمين العام في عرضه أولوياته أمام الجمعية العامة في وقت سابق من هذا العام، فمن الضروري التغلب على التناقض الزائف بين حقوق الإنسان والسيادة الوطنية. فحقوق الإنسان والسيادة الوطنية يسيران جنباً إلى جنب. ويعزز إعمال حقوق الإنسان الدول والمجتمعات، مما يقوي السيادة. إن الدول التي عندها مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة هي من بين أفضل المدافعين عن حقوق الإنسان.

ومنذ عام ٢٠٠٥، تم إحراز تقدم كبير من جانب الأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، بما فيها المجتمع المدني، في تنفيذ التزامنا بالمسؤولية عن الحماية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. لقد كانت الجهات الفاعلة الدولية والوطنية ناجحة في وضع أطر لتحديد المخاطر، وتطوير آليات للإنذار المبكر، وخلق عوامل لكبح الجرائم الفظيعة وإنشاء الآليات المؤسسية الجديدة. وتتيح المناقشة الرسمية اليوم للدول فرصة هامة لتبادل الخبرات الوطنية وأفضل الممارسات والاستراتيجيات الفعالة للوقاية من الفظائع.

وقد شهدنا، على مدى العقد الماضي، إنشاء وتوسيع مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية في كل من نيويورك وجنيف، وإنشاء جهات التنسيق للشبكة العالمية للمسؤولية عن الحماية وتنميتها، وإدراج المسؤولية عن الحماية في ٦٩ من قرارات مجلس الأمن على الأقل، بما في ذلك في ولايات عدد من عمليات الأمم المتحدة للسلام وفي قرارات مجلس حقوق الإنسان. إن المبادرات الهامة، من مثل مدونة قواعد السلوك المتعلقة بإجراءات مجلس الأمن ضد الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وإطار تحليل الجرائم الفظيعة، ومبادرة ”حقوق الإنسان أولاً“، قد دعمت الجهود الرامية إلى منع الجرائم الفظيعة ولا تزال تمثل أدوات هامة لتعميم منظور الوقاية وتعزيز القدرات في مجال منع الجرائم الوحشية.

إن منع الفظائع يصب في صميم كل ركيزة من الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية. وينبغي للدول الأعضاء الاستفادة بشكل أفضل من منظومة الأمم المتحدة بأسرها من أجل منع ارتكابها. وكما يشير تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٨

بشأن المسؤولية عن الحماية، ينبغي بذل جهود متضافرة من أجل مواصلة الإبلاغ عن التقدم المحرز نحو تنفيذ المسؤولية عن الحماية وإحالة حالات الخطر الداهم من وقوع جرائم وحشية إلى عناية الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، حسب الاقتضاء. فعلى سبيل المثال، يقع الاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان في موضع جيد يمكنه من دعم الجهود الوقائية. ونشجع الدول الأعضاء على الاستفادة بصورة أفضل من الاستعراض الدوري الشامل كآلية وقائية.

إننا نحتفل هذا العام بالذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أنشئ رداً على النزاع العنيف من أجل منع النزاعات العنيفة في المستقبل. وبالإضافة إلى تجسيد التزام المجتمع الدولي بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الأفراد في جميع أنحاء العالم، فإن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات التي تنبثق عنه هي، كما قال الأمين العام، أفضل أداة وقائية لدينا.

وتضطلع الجمعية العامة أيضاً بدور أنشط في دعم الدول في جهودها الرامية إلى الاضطلاع بالمسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها. وينبغي أن ينظر مجلس الأمن في الحالات التي يوجد فيها احتمال ارتكاب الفظائع الجماعية في أبكر مرحلة ممكنة، بما في ذلك عن طريق استخدام أساليب عمل من قبيل الإلمام بالحالة والإحاطات الإعلامية والاجتماعات بصيغة آريا.

وكذلك نؤكد بشدة على دور المرأة في منع الجرائم الفظيعة، إذ أنها بالغة الأهمية للإنذار المبكر وبناء السلام وتعزيز التعاون وبناء القدرات وإيجاد مجتمعات أكثر تماسكا وشمولا. ويتعين علينا أن نتخذ خطوات ملموسة للقضاء على جميع أشكال التمييز على أساس نوع الجنس وتمكين المرأة باعتبارها عنصرا من عناصر منع الجرائم الفظيعة، بما في ذلك عن طريق كفالة فرص مساوية لحصول جميع الفتيات على التعليم الجيد.

وعلى نحو ما سلم تقرير الأمين العام، ينبغي تعبئة جميع الموارد المتاحة لنا، ويلزم توسيع دائرة الجهات الفاعلة المشاركة في منع الأعمال الوحشية. ونرحب بصفة خاصة، في ذلك الصدد، بجهود الجمعية العامة ومجلس الأمن مؤخرا للاعتراف بمشاركة الشباب وتعزيزها في منع نشوب النزاعات وحلها.

إن مساءلة مرتكبي الجرائم الفظيعة من بين أكثر السبل فعالية في منع تكرار الأعمال الوحشية. وتتحمل الدول مسؤولية رئيسية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم الدولية المرتكبة في نطاق ولايتها القضائية، وينبغي تشجيع ودعم جهود المساءلة على الصعيد الوطني، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون القضائي فيما بين الدول.

ونحض الدول على الامتثال لالتزاماتها القانونية الدولية وإجراء تحقيقات شاملة ومحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي، فضلا عن تعزيز التعاون القضائي مع الدول الأخرى لتحقيق ذلك الغرض. ويمكن لآليات التحقيق الدولية، بما في ذلك بعثات تقصي الحقائق ولجان التحقيق، أن تدعم الجهود الرامية إلى تعزيز المساءلة وتنبيه الدول إلى الحالات المثيرة للقلق. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المحاكم الدولية والمحاكم المختلطة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية توفر السبل التكميلية في الظروف الملائمة لتمكين المساءلة.

ونغتنم هذه الفرصة لنؤكد مجددا دعمنا لمكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية ونشجع الأمين العام على تعيين مستشار خاص معني بالمسؤولية عن الحماية. فالمستشار الخاص والمكتب المشترك يضطلعان بدور رئيسي في مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ المسؤولية عن الحماية.

ونكرر التأكيد على أهمية اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها بوصفها صكا دوليا فعالا لمنع جريمة الإبادة

الجماعية والمعاقبة عليها. وللاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لاعتماد اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية في ٩ كانون الأول/ديسمبر، وجه المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية نداء من أجل التصديق العالمي عليها، بدعم من الأمين العام. ونحن نشجع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها تشجيعا قويا على أن تنظر في القيام بذلك على سبيل الأولوية القصوى، وضمان تنفيذها على الصعيد الوطني. فالتصديق على الاتفاقية والتقيد بها يشكلان تأكيدا بالالتزام ”بألا يتكرر ذلك إطلاقا“.

ونسلم بأهمية الدور الذي يضطلع به المجتمع المدني الوطني والدولي في دعم مواصلة النهوض بالمسؤولية عن الحماية وإعمالها. وعلى وجه الخصوص، نشكر المركز العالمي للمسؤولية عن الحماية على عمله القيم بوصفه أمانة فريق الأصدقاء، في نيويورك وجنيف.

وفي الوقت الذي يعاني فيه أكثر من ٦٨,٥ مليون شخص من التشريد جراء النزاعات المسلحة والفظائع والاضطهاد في جميع أنحاء العالم، يحدونا الأمل في أن نتمكن جماعيا خلال هذه المناقشة من تحديد استراتيجيات قابلة للتنفيذ يمكن أن تمنع بفعالية الأعمال الوحشية وتوفر الحماية للسكان في جميع أرجاء العالم من الفظائع.

الرئيس (*تكلم بالإنكليزية*): أعطي الكلمة الآن للمراقبة الدائمة عن الاتحاد الأوروبي.

السيدة أدامسون (الاتحاد الأوروبي) (*تكلمت بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وتؤيد هذا البيان ألبانيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وصربيا، وكذلك أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

يرحب الاتحاد الأوروبي بإدراج مناقشة اليوم بشأن المسؤولية عن الحماية في جدول الأعمال الرسمي للدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة. من المهم جدا أن نناقش مسؤوليتنا في وقت توجد فيه ادعاءات بارتكاب الفظائع الجماعية في مختلف أنحاء العالم.

لقد نشأ الاتحاد الأوروبي، مثله في ذلك مثل الأمم المتحدة، بعد ويلات الحرب العالمية الثانية، بروح ”ألا يتكرر ذلك أبدا“. إن المسؤولية عن الحماية في صميم هدفنا الأساسي، أي تمكين شعوبنا من العيش في سلام وأمن. وبإخفاقنا في مسؤوليتنا عن الحماية، نخفق في تحقيق الهدف من وجودنا هنا.

ومن المبادئ الراسخة أن المنع أكثر فعالية بكثير من الاستجابة، وذلك هو المجال الذي يركز فيه الاتحاد الأوروبي في تنفيذ مسؤوليته عن الحماية. يجب أن تركز جهودنا وجهود المجتمع الدولي الآن على جعل المنع أكثر فعالية. ونؤيد، في ذلك السياق، تركيز الأمين العام الواسع على المنع، الأمر الذي يتوافق تماما مع النهج الأوروبي إزاء الأمن، على النحو المتوخى في الاستراتيجية العالمية لسياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية والأمنية. ويتعين أن يحتل منع وقوع الفظائع، موقعا مركزيا، في البرنامج الأوسع لمنع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. وينبغي للإصلاح الجاري للأمم المتحدة أن يعزز أوجه التآزر والقدرات والمساءلة على نطاق المنظومة لجعلها مهيأة للتصدي للتحديات المتعددة القطاعات لمنع الجرائم الفظيعة.

ويرحب الاتحاد الأوروبي، في ذلك السياق، بتركيز تقرير الأمين العام لهذا العام (A/72/884)، المعنون ”المسؤولية عن الحماية: من الإنذار المبكر إلى العمل المبكر“. فتحسين قدرتنا على الإنذار المبكر، بالاستناد إلى تقييماتنا، والانتقال سريعا إلى العمل المبكر، هو مفتاح المنع الفعال لوقوع الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة الجماعية والتطهير العرقي. سينظر الاتحاد

الأوروبي ودوله الأعضاء في جميع التوصيات ذات الصلة الواردة في التقرير للاستفادة منها في سياساتنا وإجراءاتنا.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بشكل خاص بالاستراتيجية الثلاثية لتعزيز العمل المبكر التي اقترحها الأمين العام في تقريره. وسنواصل تعزيز قدرتنا على منع الأعمال الوحشية ودعم البلدان الشريكة في تعزيز قدراتها. فمن خلال نهج متعدد الأبعاد باستخدام جميع السياسات والأدوات المتاحة، صارت المسؤولية عن الحماية جزءا لا يتجزأ من الاستراتيجية العالمية لسياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية والأمنية. ويشمل نظام إنذارنا المبكر بالنزاعات أخذ مخاطر الفظائع الجماعية في الاعتبار في سياسات الاتحاد الأوروبي. وقد أدرج منع وقوع الفظائع في البعثات والعمليات الميدانية من أجل حماية المدنيين، وكذلك في برامج بناء القدرات انطلاقا من توافق الآراء الأوروبي الجديد بشأن التنمية. ونحن بصدد إعداد مجموعة أدوات مخصصة قائمة على الأدلة بشأن منع الجرائم الفظيعة لتزويد موظفينا في البعثات الدبلوماسية والعسكرية والمدنية بالمعرفة العملية بشأن كيفية تقييم مخاطر الجرائم الفظيعة، وما يمكنهم القيام به لتقديم الدعم لمنع وقوعها.

ومن واقع تجربتنا، كما أكد تقرير الأمين العام، يمكن أن تكون للمنظمات الإقليمية قيمة مضافة في منع الجرائم الفظيعة، بفضل آلياتها المحددة للإنذار المبكر وقدراتها وإمكاناتها في منع نشوب النزاعات وحلها لتوجيه التقييمات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة. ويشجع الاتحاد الأوروبي المنظمات الإقليمية ذات الصلة على إدماج مبادئ المسؤولية عن الحماية في ممارساتها وأولوياتها وعلى اتخاذ الإجراءات المناسبة للمساعدة على منع الجرائم الفظيعة. من شأن تعيين جهة تنسيق معنية بالمسؤولية عن الحماية، مثلما فعل الاتحاد الأوروبي، أن يكون أداة مفيدة وضرورية للمنظمات الإقليمية لزيادة الوعي بالمبدأ داخليا وبين أعضائها، بغية توطيد وتعزيز أنشطة منع الفظائع. ويقف الاتحاد الأوروبي على أهبة الاستعداد لتقاسم خبراته مع الجهات الفاعلة الإقليمية الأخرى.

والتوجيه والتنسيق والدعم المقدم من الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء أمر بالغ الأهمية في منع وقوع الأعمال الوحشية. وسيواصل الاتحاد الأوروبي دعم مستشاري الأمين العام الخاصين المعنيين بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية في جهودهما الرامية إلى تعميم منع ارتكاب الفظائع على نطاق الأمم المتحدة.

ونشكر السيد إيفان سيمونوفيتش، المستشار الخاص السابق المعني بالمسؤولية عن الحماية، على ما قام به من عمل في ذلك الصدد. وإثر انتهاء ولايته، نرحب باعتزام الأمين العام التعجيل بتعيين مستشار خاص جديد. نحن نرى من الأفضل أن تكون للمستشار الخاص المقبل خبرة ذات صلة بجعل منع وقوع الفظائع مسألة عملياتية. وبمجرد تعيين المستشار الخاص المقبل، نشجع الأمين العام على أن يتيح له أو لها إمكانية الاطلاع على جميع المعلومات وعمليات صنع القرار اللازمة لإثراء ودعم تقييماته أو تقييماتها وإجراءاته أو إجراءاتها لصالح المسؤولية عن الحماية.

وكما أكد الأمين العام في استراتيجيته ثلاثية المناحي، يجب علينا أن نواصل تعزيز المساءلة عن منع الجرائم الوحشية. ولا يزال الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ملتزمين بالجهود الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب على الفظائع الجماعية على الصعيدين الوطني والدولي. تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم المرتكبة ضمن ولاياتها القضائية، في حين أن المحاكم الدولية والمحاكم المختلطة يمكن أن تؤدي دوراً هاماً عندما تكون الدول غير راغبة في القيام بذلك أو غير قادرة حقاً على ذلك. ونؤيّد بنشاط الطابع العالمي لنظام روما الأساسي ونعزز، من خلال دعمنا للمحكمة الجنائية الدولية، قدرات المساءلة والمصالحة، التي هي العناصر الرئيسية لعدم التكرار.

وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، ينبغي لمجلس الأمن أن يستخدم جميع الأدوات المتاحة في ممارسة مسؤوليته عن حماية السكان من الفظائع الجماعية. ويجب أيضاً تعبئة الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان وآلياتها، فضلاً عن مجلس الأمن، للوقاية من هذه الفظائع. وتعمل مبادرة الأمين العام ”حقوق الإنسان أولاً“ كأداة تمكينية لتعزيز القدرة على نطاق المنظومة في الأمم المتحدة لمنع الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي بإخلاص البعد الثالث لاستراتيجية الأمين العام المقترحة للعمل المبكر من خلال توسيع نطاق العمل المدني من أجل منع الجرائم الوحشية. وقد دأبنا على تشجيع الحوار بين طائفة واسعة من الجهات الفاعلة الوطنية والدولية في المجتمع المدني، وما برحنا ندعم جهودها في منع النزاعات والفظائع والوساطة وبناء السلام. ونؤيد الدور الذي يمكن أن تؤديه النساء والشباب في تخفيف حدة التوترات وبناء السلام في مجتمعاتهم المحلية. ونسلّم بأهمية إشراك الزعماء الدينيين والجهات الفاعلة الدينية في مكافحة التمييز ضد الأقليات وخطاب الكراهية وغيرها من عوامل الخطر في الفظائع الجماعية.

ويتوقع الاتحاد الأوروبي مناقشة ثرية ومثمرة اليوم. ونشجّع الدول على الإعراب عن تأييدها لمبدأ المسؤولية عن الحماية ونشجعها، متى باتت خارج القاعة، على الخروج بالآراء وتبادلها بشأن السبل الكفيلة بتعزيز القدرات الوقائية. وبالنظر إلى التحديات التي يواجهها العالم اليوم، فإننا نرحب بإدراج المسؤولية عن الحماية كبند رسمي في جدول أعمال الجمعية العامة للدورات المقبلة.

ومنذ البداية، ما برح الاتحاد الأوروبي مناصراً وفياً لمبدأ المسؤولية عن الحماية. وفي إطار الشراكة مع الدول الأخرى ومع المنظمات الإقليمية والدولية، ولا سيما الأمم المتحدة، سنواصل العمل على جعل الوقاية من الفظائع الجماعية أمراً فاعلاً، وبالتالي الاستجابة الفعالة لمسؤوليتنا عن الحماية.

السيد تيتو (كيريباس) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ الممثلة في الأمم المتحدة، وهي أستراليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، توفالو، تونغا، جزر سليمان، جزر مارشال، ساموا، فانواتو، فيجي، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، نيوزيلندا وبلدي كيريباس.

ويودّ أعضاء المنتدى أن يشكروا الأمين العام ورئيس الجمعية العامة على بيانيهما. ونشيد أيضاً بالأمين العام على تقريره (A/72/884) وتركيزه على أهمية الإنذار المبكر والعمل المبكر للتصدي لخطر الفظائع الجماعية.

وإننا نتفق مع الأمين العام في أن تنفيذ مبدأ المسؤولية عن الحماية – بصيغته الواردة في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ – يجب أن يكون محور جهودنا الجماعية. ليست مهمتنا هي إعادة التفاوض بشأن التزام قادتنا في ٢٠٠٥ أو إعادة تفسيره. بل هي تنفيذه.

وإننا نرحب بالمناقشة اليوم في الجمعية العامة. ونأمل في أن يكون ذلك جزءاً من الحوار الجاري في الجمعية العامة عن الكيفية التي يمكننا بها تحسين حماية السكان من الفظائع الجماعية، بما في ذلك من خلال تقاسم الخبرات والمنظورات والدروس المستفادة من أجل المساعدة على تحسين الممارسة على الصعيد الدولي والإقليمي والمحلي. ونتفق مع الأمين العام في أن تنفيذ المسؤولية عن الحماية ومنح الأولوية للوقاية في منظومة الأمم المتحدة أمران مترابطان ومتكاملان. وكما يُبرز تقرير الأمين العام، يتعين جمع القدرات الوقائية على جميع الأصعدة بحيث أن الإنذار المبكر يعني أيضاً العمل المبكر.

ويعتقد أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ أن الحوار والشراكة والعمل في وقت مبكر – ولا سيما على الصعيد

الإقليمي – بالغة الأهمية للوفاء بالتزاماتنا بالمسؤولية عن الحماية. لقد تم الإقرار بأهمية الإنذار المبكر والعمل المبكّر وتكريسهما من جانب قادة المنتدى في إعلان بيكيتاوا، في كيريباس، في بداية هذا القرن. وتقرّ تلك الوثيقة الهامة بهشاشة جميع أعضاء المنتدى أمام الاضطرابات المدنية والتهديدات الأخرى لأمن سكاننا. ويحدد الإعلان التزاماً مشتركاً بحلّ النزاعات من خلال التعاون الإقليمي.

وقد كان الإعلان بمثابة نقطة انطلاق لعدد من بعثات المساعدة الإقليمية. ويشمل ذلك بعثة المساعدة الإقليمية إلى جزر سليمان التي كانت بالغة النجاح، والتي بدأت في العام ٢٠٠٣ واختتمت العام الماضي. وكانت البعثة شراكة بين شعب وحكومة جزر سليمان و ١٥ من الأعضاء المساهمين من منطقة المحيط الهادئ. وكانت ولاية البعثة هي المساعدة على إرساء الأسس لتحقيق الاستقرار والازدهار في الأجل الطويل في جزر سليمان، بما في ذلك من خلال استعادة النظام المدني، وإعادة بناء الجهاز الحكومي، والمساعدة على إعادة بناء الاقتصاد.

إن موافقة جزر سليمان، والشراكة معها، تُعدّ شرطاً مسبقاً للبعثة، فضلاً عن كونها عنصراً أساسياً في نجاحها. وكانت الهوية الإقليمية للبعثة قوام قوتها الأساسية الكامنة. وقد شاركت كل بلد من بلدان منتدى جزر المحيط الهادئ في البعثة، والتي استفادت من الثقافات والخبرات المتنوعة للأعضاء المساهمين. ومنذ عام ٢٠٠٣، عمل آلاف الأفراد من الشرطة والعسكريين والموظفين المدنيين من جميع أنحاء المنطقة في البعثة، جنباً إلى جنب مع سكان جزر سليمان.

وكان هناك سبب آخر بالغ الأهمية في نجاح بعثة المساعدة الإقليمية وهو طلب المساعدة، وتقديمها، في المراحل الأولى من الاضطرابات والفوضى والعنف. وكانت علامات الإنذار موجودة وتم اتخاذ إجراءات. وهذا مثال على الركن الثاني من المسؤولية عن الحماية.

لقد التزم قادة منتدى جزر المحيط الهادئ بالتفاوض على إعلان بيكيتاوا المستكمل بالإضافة إلى توجيه الاستجابات الإقليمية للتحديات الأمنية المستجدة. ويكمن في صميم هذا الالتزام إقرار بأن ما من بلد بمفرده يستطيع مواجهة التحديات الأمنية التي نواجهها.

السيد ماجيكس (لاتفيا) (*تكلم بالإنكليزية*): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن إستونيا وليتوانيا ولاتفيا. ونعرب عن تأييدنا للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي في وقت سابق.

إننا نؤيد بقوة عقد مناقشة رسمية بشأن المسؤولية عن الحماية، ويسعدنا أن هذه المناقشة الرسمية تنعقد اليوم بعد تسع سنوات من المناقشات غير الرسمية. فتنفيذ المسؤولية عن الحماية موضوع هام يستحق أن يكون بندا دائما على جدول أعمال الجمعية العامة.

ونشكر الأمين العام على تقريره السنوي الذي يركز على الخيارات الممكنة لمواصلة تحسين الإنذار المبكر وتعزيز العمل المبكر. ويُذكرنا التقرير بأن المجتمع الدولي لا يزال مقصرا في منع الجرائم الفظيعة وحماية الفئات الضعيفة من السكان. ونتفق تماما مع ما ذكره الأمين العام في موجز تقريره من أن،

”تكاليف لمّ الشتات بعد وقوع الأزمة أعلى بكثير من تكاليف منع وقوع الأزمة.“ (A/72/884، ص ٢)

وبمساعدة أدوات الوقاية المتاحة، يجب أن نترجم علامات الإنذار المبكر بصورة أفضل إلى إجراءات وقائية حسنة التوقيت لتجنب تكرار أخطاء الماضي المأساوية. والإخفاقات الهائلة في المسؤولية عن الحماية شديدة الوضوح اليوم فيما نحتفل بالذكرى السنوية السبعين لإبرام اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

تقع المسؤولية الرئيسية على عاتق فرادى الدول عن حماية جميع السكان في إقليمها من الجرائم الوحشية الجماعية. ومن

شأن تحديد المخاطر في الوقت المناسب وكشف علامات الإنذار المبكر بالجرائم الوحشية المساعدة في إنقاذ الأرواح عن طريق العمل. ونلاحظ في التقرير أن بعض الدول الأعضاء والمنظمات المتعددة الأطراف قد عززت هذه القدرات على مدى السنوات القليلة الماضية. ومن المهم للغاية مواصلة هذه الجهود الوقائية، بما في ذلك عن طريق تطوير قدرات الإنذار المبكر وإدماجه في السياسات الوطنية ومعالجة الأسباب الجذرية للمخاطر. وإذا ما توافرت المؤسسات الوطنية القوية والقيادة السياسية الشفافة والخاضعة للمساءلة وكان هناك احترام لسيادة القانون، يمكن أن تكون الجهود الرامية إلى منع الجرائم الوحشية أكثر فعالية. وحماية حقوق الإنسان أمر لا غنى عنه لمنع نشوب النزاعات. وعلاوة على ذلك، فإن الانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان تمثل في كثير من الأحيان علامات هامة تنذر بأزمات محتملة. وفي هذا الصدد، فإن الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان وتوصياتها يمكن أن تقدم دعما مفيدا للدول الأعضاء. ويسهم المجتمع المدني ووسائط الإعلام والصحفيون بشكل إيجابي في تطوير نظم الإنذار المبكر والاستجابة من خلال إذكاء الوعي العام بشأن انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

إن اتخاذ إجراء في الوقت المناسب عنصر حاسم من عناصر مفهوم المسؤولية عن الحماية. ونرحب بإدراج الدروس المستفادة في التقرير، لأنها توفر توجيها مفيدا بشأن العوامل التي يمكن أن تؤثر على فعالية الإجراءات المبكرة. ونقر أيضا بأن الإجراءات المتخذة بالاشتراك بين الجهات الفاعلة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي يمكن أن تكون أكثر فعالية. ومع ذلك، كثيرا ما تكون الدول غير مستعدة أو غير قادرة على منع الفظائع الجماعية أو التصدي لها. وعندها، فإن على المجتمع الدولي أن يفي بمسؤوليته عن الحماية. ومنظومة الأمم المتحدة تضطلع بدور خاص في تعزيز وتفعيل مفهوم المسؤولية عن الحماية، بما في ذلك من خلال حماية المدنيين في عمليات حفظ السلام. ونغتنم هذه الفرصة لتوجيه الشكر إلى المستشارين الخاصين السابقين المعنيين بالمسؤولية عن الحماية على عملهم الشاق والتزامهم، ونأمل أن يتم تعيين مستشار جديد قريبا.

ويتحمل مجلس الأمن مسؤولية خاصة عن اتخاذ إجراءات حاسمة وحسنة التوقيت لمنع وقوع أعمال وحشية ضد الأبرياء. وللأسف، فإن حق النقض قد أُسيء استخدامه في مناسبات كثيرة جدا، مما أصاب المجلس بالشلل. ولذلك، فإننا نؤيد الاقتراح الداعي إلى الحد طواعية من استخدام حق النقض في مجلس الأمن في الحالات التي تنطوي على جرائم وحشية جماعية، وفقا لمدونة قواعد السلوك التي تقتضي من أعضاء المجلس عدم التصويت ضد أي عمل يهدف إلى وقف أو منع الجرائم الوحشية الجماعية.

ونشجع الأمين العام على مواصلة بذل مساعيه الحميدة في لفت انتباه المنظمات الإقليمية وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك مجلس الأمن، إلى الحالات التي تنطوي على خطر وشيك لوقوع جرائم وحشية. ونشدد على ضرورة ضمان المساءلة عن الجرائم الوحشية الجماعية. ونحث الدول على إجراء تحقيق شامل ومقاضاة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب أخطر الجرائم. وستواصل بلداننا دعم عمل المحكمة الجنائية الدولية، التي تقوم بدور أساسي في تفعيل مفهوم المسؤولية عن الحماية. وقيام مجلس الأمن بإحالة حالات إلى المحكمة الجنائية الدولية أمر ضروري عندما تكون هناك أدلة على ارتكاب جرائم وحشية مع الإفلات من العقاب.

قبل ١٠٠ سنة تقريبا، اختارت إستونيا ولاتفيا وليتوانيا طريق بناء مجتمعات مفتوحة وديمقراطية وشاملة للجميع على أساس التلاحم وتعددية الأطراف والمساواة والإدماج وسيادة القانون. ولم يكن الطريق سهلا دائما، ونحن نعتز بما حققناه. واليوم، لا نزال ملتزمين بتنفيذ المسؤولية عن الحماية. وندعو

جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى دعم هذا الالتزام السياسي الهام. ويجب علينا جميعا أن نفعل كل ما في وسعنا لحماية السكان المدنيين من خطر الجرائم الوحشية.

السيدة بيرد (أستراليا) (*تكلمت بالإنكليزية*): لقد سعدت أستراليا بالاشتراك مع غانا في تقديم اقتراح عقد هذه المناقشة الهامة، وهي أول مناقشة للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية خلال هذا العقد. وفي عام ٢٠٠٥، أعلن زعماء العالم أننا يجب ألا نرد مطلقا مرة أخرى بعدم اكتراث على الجرائم الوحشية الجماعية. واتفق الزعماء على الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية باعتبارها المبادئ التوجيهية لمنع تلك الجرائم والتصدي لها. ووصف الأمين العام السابق بان كي – مون باقتدار المسؤولية عن الحماية بأنها ضيقة ولكن عميقة. وهي ضيقة لأنها تركز على الجرائم الوحشية، ألا وهي، الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية؛ وهي عميقة لأن تنفيذها متعدد الأبعاد بالضرورة، فيما يتطلب القيام بعمل على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وعلى الرغم من أن الالتزام الجماعي بمبدأ المسؤولية عن الحماية قوي، لا تزال هناك فجوة كبيرة بين ذلك الالتزام والواقع اليومي بالنسبة للكثير من السكان في جميع أنحاء العالم. ويجب أن يكون تنفيذ المسؤولية عن الحماية موضع تركيزنا.

وتشكر أستراليا الأمين العام على ملاحظاته الثاقبة اليوم وعلى تقريره (A/72/884) عن المسؤولية عن الحماية، الذي يتضمن توصيات ملموسة وسليمة لتنفيذ هذه المسؤولية. ونتفق مع الأمين العام في أن تنفيذ المسؤولية عن الحماية جزء أساسي من محور الوقاية في منظومة الأمم المتحدة. وتتطلب الوقاية الفعالة مشاركة المجتمع بأسره، من المجتمع المدني إلى القيادات الدينية والمجتمعية. وهي تتطلب اتخاذ الدول لإجراءات على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي. ويجب علينا تحسين أدائنا في تحديد علامات الإنذار المبكر بالعنف الجماعي، وكذلك، وهو أمر مهم للغاية، استنفار الإرادة السياسية اللازمة للقيام بعمل مبكر. وترى أستراليا أن القيام بعمل على المستوى الإقليمي أمر ضروري من أجل تنفيذ المسؤولية عن الحماية على نحو مُجد.

في منطقة المحيط الهادئ، اتفق الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ، بما في ذلك أستراليا، على إعلان بيكيتاوا قبل ١٨ عاما في كيريباس. وتقرّ تلك الوثيقة الهامة بهشاشة جميع أعضاء المنتدى في مواجهة الاضطرابات المدنية والتهديدات الأخرى لأمن شعوبنا. ويحدد الإعلان التزاماً مشتركاً بحلّ النزاعات من خلال التعاون الإقليمي. وكان الإعلان بمثابة نقطة الانطلاق لبعثات المساعدة الإقليمية التي نجحت في استعادة القانون والنظام وإعادة بناء المؤسسات الوطنية ودعم النمو الاقتصادي. وكان الشرط الأساسي لتلك البعثات هو موافقة الدول المتلقية للمساعدة والعمل في شراكة معها، الأمر الذي كان ذا أهمية حاسمة لنجاحها – وهي مثال على وضع الركيزة الثانية للمسؤولية عن الحماية موضع التنفيذ.

وقد كانت موافقة الدول المستقبلة وإقامة الشراكة معها الشرط الأساسي للقيام بهذه البعثات، وكانتا حاسمتين لنجاحها – وهذا مثال على الركن ٢ من أركان تفعيل المسؤولية عن الحماية. وفي نهاية المطاف، لا يمكن لأي بلد بمفرده أن يتصدى للتحديات الأمنية التي نواجهها.

فأهوال الحرب العالمية الثانية كانت حية في أذهان واضعي ميثاق الأمم المتحدة. والميثاق الذي وضعوه يمنح مجلس الأمن صلاحيات فريدة. وكان استخدام تلك الصلاحيات لحماية السكان من الفظائع الجماعية أمرا محوريا في الرؤية التي وضعها صائغو الميثاق للمنظمة. ولهذا السبب انضممنا إلى ١١٣ من الوفود الأخرى في تأييد مدونة قواعد السلوك التي وضعها فريق المساءلة والاتساق والشفافية. ونشجع أيضا جميع الدول – وخاصة أعضاء مجلس الأمن – على الانضمام إلى أستراليا

والدول الأعضاء ال٩٥ الأخرى التي تدعم المبادرة الفرنسية المكسيكية لفرض الضوابط على استخدام حق النقض.

إن تقرير الأمين العام (A/72/884) يسلط الضوء على تنوع الأدوات التي يجب، بالضرورة، أن تشملها مجموعة الأدوات المتعلقة بالمسؤولية عن الحماية. ونحن نوافق على أن الآليات الحالية لحقوق الإنسان، مثل عملية الاستعراض الدوري الشامل، تقوم بدور هام في النهوض بمنع الفظائع الجماعية. وتعزيز المساءلة عن الجرائم الفظيعة طريقة هامة أخرى يمكننا أن نسد بها الفجوة من حيث التنفيذ. وتؤمن أستراليا إيمانا راسخا بأن المحاسبة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الدولية الخطيرة – سواء على الصعيد المحلي أو الدولي – أمر بالغ الأهمية لتحقيق السلام الشامل والمستدام. فحيثما يقترف الجناة الفظائع ويفلتون من العقاب، وحيثما لا يتم إحقاق العدالة للضحايا، تُزرع بذور العنف الجماعي في المستقبل.

وقد اعتبر قادتنا أن الجمعية العامة تضطلع بدور رائد في مناقشة تنفيذ المسؤولية عن الحماية. وبينما يحتج مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان بالمسؤولية عن الحماية في مناقشاتهما وإجراءاتهما، ظلت الجمعية العامة صامتة. وتعتقد أستراليا أن الجمعية محفل أساسي لإجراء مناقشات جامعة وشاملة ومنتظمة بشأن الكيفية التي يمكننا بها تحسين تنفيذ التزامنا المشترك بمنع ارتكاب الفظائع الجماعية. ونتطلع إلى الحوار الذي سنجريه اليوم بشأن المسؤولية عن الحماية وتنفيذها.

السيدة بوبي (غانا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أنضم إلى المتكلمين السابقين في توجيه الشكر إلى الأمين العام على تقريره الممتاز بشأن المسؤولية عن الحماية (A/72/884). مما يثلج صدرنا أن التقرير يركز على الإنذار المبكر ووسائل تعزيز العمل المبكر من خلال استراتيجية ونهج ثلاثيي الأبعاد بشأن تنفيذ المسؤولية عن الحماية.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل قطر بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

وألاحظ دعوة غانا وأستراليا إلى إدراج هذا الموضوع في جدول أعمال الجمعية العامة وإضفاء الطابع الرسمي على مناقشتنا بشأن هذا المبدأ المهم بسبب اقتناعنا بأن الحوار الصادق والشفاف، بدون مغالاة، سيتيح التوصل إلى توافق في الآراء بشأن المسؤولية عن الحماية.

في البداية، أود أن أؤكد مجددا رأي غانا بأن مبدأ المسؤولية عن الحماية لا يزال وجيها، بوصفه تعبيرا عن الالتزام السياسي وباعتباره خطة عمل لمنع ووقف الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ونؤيد إطار تنفيذ المسؤولية عن الحماية القائم على ثلاثة أركان متساوية ومتعاضدة لهذا المبدأ، وهي الالتزام الأساسي للدول بحماية سكانها، والمسؤولية الجماعية للمجتمع الدولي في هذه الجهود، فضلا عن الاستراتيجيات الرامية إلى ضمان القيام بما يلزم من استجابات جماعية حسنة التوقيت وحاسمة بغية تحقيق الأهداف المحمودة لهذا المبدأ على نحو فعال، وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

وتعتقد غانا أن تنفيذ المسؤولية عن الحماية من خلال تعزيز التعاون الوطني والإقليمي والعالمي بشأن الاستراتيجيات الوقائية الفعالة، سيسهم في إعطاء الأولوية لخطة المنظمة في مجال المنع وتعزيز المساءلة عن الجرائم الفظيعة. ونؤيد الموقف القائل إن وتيرة التنفيذ يمكن تحسينها من خلال تعزيز آليات المساءلة في جميع المجالات القانونية والأخلاقية والسياسية، اقترانا بعلاقات محددة على نحو واضح فيما بين أركان المبدأ الثلاثة. ويرى وفد بلدي أيضا ميزة في المبادرة البرازيلية المتمثلة في المسؤولية أثناء الحماية، لأنها توفر الوضوح في استراتيجية تنفيذ المسؤولية عن الحماية، لا سيما فيما يتعلق بالمساءلة والشفافية. ووفقا للتطورات الأخيرة، يبدو أن ذلك اتجاه واعد بالفعل للتوصل إلى النتائج المرجوة في تنفيذ المسؤولية عن الحماية.

وبناء القدرة على التكيف على المستويات المجتمعية والوطنية والإقليمية والعالمية يشمل وضع مؤسسات فعالة للحوكمة الرشيدة على جميع المستويات. وهذه المؤسسات يجب أن ترتكز على نظام قوي لحقوق الإنسان وتستند إلى مبادئ الملكية المحلية، والشفافية، والحوار، وسياسة الشمول، واحترام التنوع، والمساءلة، والمساواة، وسيادة القانون، والتضامن. وبالإضافة إلى ذلك، فإن بناء الاستقرار والقدرة على التحمل في المجتمعات الانتقالية يتطلب أيضا تحقيق توازن حذر ومدروس بين العدالة العقابية والعدالة التصالحية. ونرى أن الحكم السليم يكفل الاستقرار الوطني والسلام، وهما سمتان أصيلتان لسيادة الدولة.

ويتشاطر وفد بلدي الرأي القائل بأن الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية يمكن أن تساعد على زيادة تطوير قدرات الإنذار المبكر وتقييم الجرائم الفظيعة عن طريق استعراض القدرات الاستجابة الحالية والدعم الذي تقدمه إلى دولها الأعضاء. وفي هذا الصدد، نود أن نشدد على أن الملكية الوطنية للاستراتيجيات الإقليمية أمر لا غنى عنه لاتخاذ إجراء مستدام وتحويلي بغية الوفاء بالمسؤولية عن الحماية. لقد تعلمنا من حالات وقعت في أجزاء من أفريقيا والشرق الأوسط أن لأفعال التفريط أو التفويض على الصعيدين الوطني والإقليمي أهمية بالغة في تحديد ما إذا كان المنع والتدخل القوي مقتضى أمر واقع سيكونان فعالين أو سيُقَوَضان.

والجدير بالذكر أن الاتحاد الأفريقي، في مؤتمر القمة لديه بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لتأسيسه في عام ٢٠١٣ في أديس أبابا، تعهد بتعزيز نهج شامل ومنتظم نحو بلوغ هدف إخلاء أفريقيا من النزاعات بحلول عام ٢٠٢٠. وبالتالي، فإن الدول الأفريقية تلتزم بالإسراع في تنفيذ الصكوك القائمة لحقوق الإنسان، وسيادة القانون، والديمقراطية، والانتخابات، والحكم الرشيد. ولإطار منع نشوب النزاعات التابع للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، قيد التنفيذ منذ عام ٢٠٠٧، وإعلان منروفيا بشأن تنمية القدرات في جهود الوساطة، أيضا أهمية خاصة في هذا الصدد.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد بيانغ (غابون)

وتقدر غانا بالغ التقدير شراكتها المستمرة مع البلدان المتماثلة التفكير، بما في ذلك أستراليا وإيطاليا وقطر والدانمرك ورواندا وفرنسا وكوستاريكا وفنلندا، لتعزيز الملكية الوطنية والإقليمية في تنفيذ المسؤولية عن الحماية. ونشيد بالمكتب المشترك للمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة والمكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، والمركز العالمي للمسؤولية عن الحماية، والتحالف الدولي للمسؤولية عن الحماية على دعمها ومشاركتها النشطة مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، وندعوها إلى التعاون معنا في وضع خيارات لتعزيز الإنذار المبكر والعمل المبكر.

وتولي غانا أهمية كبرى للتعاون مع المجتمع المدني بوصفه شريكا استراتيجيا في تنفيذ المسؤولية عن الحماية. وفيما يتعلق بتجربتنا الوطنية، فقد ساعد التأييد غير الحزبي لمبادرات منظمات المجتمع المدني من مختلف الأحزاب السياسية وبرلماننا في إنشاء مجلس السلام الوطني في غانا بوصفه مؤسسة رسمية مستقلة للوساطة وتيسير السلام. وأصبح مجلس السلام الوطني اليوم جزءا هاما من الحوكمة ومنظومة السلام في غانا، فضلا عن كونه أحد العناصر الرئيسية ذات الصلة بإنشاء شراكات استراتيجية مع المؤسسات الثنائية والإقليمية والعالمية.

وقد حدث تكامل الركائز المختلفة للحوكمة والهياكل الأساسية للسلام خلال جلسة المحكمة العليا في غانا التي عقدت في عام ٢٠١٢ للنظر في الدعوى المتعلقة بالانتخابات الرئاسية. وبرهنت تلك الجلسة ونتائجها على دور السلطة القضائية، بوصفها ركيزة هامة من ركائز الحوكمة والسلام، في تعزيز سيادة القانون وضمان النزاهة الانتخابية. وشملت المؤسسات الوطنية الأخرى التي تؤدي دورا بالغ الأهمية في

العملية: اللجنة الانتخابية المستقلة، اللجنة الاستشارية المشتركة بين الأحزاب، السلطة التنفيذية، بواسطة مجلس الأمن الوطني التابع لها، السلطات التقليدية، مجلس السلام الوطني، واللجنة الوطنية للتربية المدنية والمؤسسات الدينية.

ومن الواضح أنه ينبغي أن يشمل بناء القدرة اللازمة للحكم الرشيد وصون السلام جميع المؤسسات العاملة في مجال التنمية، وكذلك المؤسسات المعنية بوضع الدستور وسيادة القانون والمساءلة، فضلا عن وكالات الرقابة والدعوة المستقلة. ونود أن نشدد على أنه يجب إعطاء الأولوية لبناء القدرات الوقائية على الصعيدين المجتمعي والوطني، علاوة على تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ المسؤولية عن الحماية بصورة فعالة.

وفي الختام، يود وفد بلدي أن يدعو الدول الأعضاء إلى إعلان تأييدها للمسؤولية عن الحماية والسماح بأخذ جميع الآراء في الاعتبار عند إعداد التقرير والوثيقة الختامية لهذه المناقشة. وأخيرا، ينبغي أن يساعدنا الأثر المشترك للمسؤولية عن الحماية والمسؤولية أثناء الحماية والمسؤولية عن تذكر الضحايا في إحراز تقدم في منع وإنهاء الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، فضلا عن بناء القدرة على الصمود.

السيدة بيرس (المملكة المتحدة) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي وممثل قطر بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

ونرحب بإدراج المسؤولية عن الحماية بوصفه بندا رسميا في جدول أعمال الجمعية العامة للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٩ قبل ١٠ سنوات. وقد كنت هناك في ذلك الحدث وأرى أن من المدهش أن ننتظر لمدة ١٠ سنوات قبل أن نتناول المسؤولية عن الحماية في الجمعية العامة مرة أخرى. وأؤيد دعوات زملائي لأن تصبح بندا دائما.

ولا تزال حكومة بلدي، المملكة المتحدة، ملتزمة التزاما كاملا بالمسؤولية عن الحماية. وقد تم توضيح هذا المبدأ في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمية (القرار ١/٦٠) الذي أيدته جميع الدول الأعضاء. وكان الأمين العام قد تحدث عن تبديد انعدام الثقة، على الرغم من أنني أشعر في بعض الأحيان بأن جزءا من انعدام الثقة هذا مفتعل وليس حقيقيا. ونقرُّ في الوقت نفسه بالقلق من إساءة استخدام مبدأ المسؤولية عن الحماية بدوافع الكيل بمكيالين أحيانا، ويجب علينا أن نعالج ذلك الشاغل تماما.

وبالرغم من التأييد الواسع النطاق لهذا المفهوم، فإن من المثير للقلق أن نستمع إلى تقارير صادرة عن الأمم المتحدة تفيد بأن النزاعات المسلحة وممارسات الاضطهاد قد أدت إلى تشريد ما يزيد على ٦٥ مليون شخص، علاوة على تشريد ٢٢ مليون شخص وتحويلهم إلى لاجئين داخليا، في حين أصبح ١٠ ملايين آخرين أشخاصا عديمي الجنسية. وأود أن أتناول بدوري الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية.

ففي إطار الركيزة الأولى، ينبغي أن تفي الدول بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين. ولا جدال في أهمية الملكية الوطنية، إلا أنها يجب أن تكون كذلك تماما. فليس ثمة ترخيص وطني يسمح لأحد بإساءة معاملة مواطني بلده. وهناك الكثير من الأمثلة على الدول التي لا تفي بمسؤوليتها عن الحماية في إطار الركيزة الأولى إما لأنها غير راغبة أو عاجزة عن تحمل تلك المسؤولية.

وهناك تنازع أساسي هنا، فكلما امتنعت الدول الأعضاء عن تسليط الضوء على ما يجري من اضطهاد للأقليات وغيرها من الجماعات داخل حدود دولة معينة، كلما كان مرجحا أن يسفر ذلك الاضطهاد عن أزمة أكبر في نهاية المطاف وتؤثر سلبا على الدول المجاورة، ومن ثم تحظى باهتمام المجتمع الدولي على نطاق أوسع، بما في ذلك مجلس الأمن، فيزداد احتمال الانخراط

الدولي فيها بل ربما تفضي إلى شكل من أشكال التدخل في آخر الأمر. وليس ضروريا أن يكون ذلك التدخل عسكريا، بيد أننا نعلم جميعا أن الجزاءات ما تزال أداة مدرجة في جدول أعمال المجلس. ولذلك، أكرر القلو بأن هناك تنازعا أساسيا، وأعتقد أننا لا نولي ذلك التنازع ما يكفي من الاهتمام في هذه القاعة.

ونؤيد في إطار الركيزة الثانية: الإنذار المبكر ومنع نشوب النزاعات – إصلاحات الأمين العام والصلات التي أقامها في تقريره بين القدرات الوقائية، لا سيما قدرات الدول الأعضاء والمسؤولية عن الحماية. ونرحب بتقييمه القائل بضرورة وضع نهج أكثر تنظيما وهيكلية على نطاق الأمم المتحدة برمتها، بما في ذلك في نيويورك وجنيف والمكاتب الميدانية، فيما يتعلق بجمع المعلومات وتقييم المخاطر الناجمة عن ارتكاب الفظائع، فضلا عن التحليل الجماعي كي تتمكن الدول الأعضاء من الحصول على التوصيات المتعلقة باتخاذ الإجراءات اللازمة في وقت مبكر، وحتى تحظى الوقاية نفسها بالاهتمام الجماعي عند الاقتضاء.

ويضطلع مكتب المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية بدور أساسي في المساعدة على تعميم المسؤولية عن الحماية في إطار الأمم المتحدة نفسها وعلى الصعيد الدولي. وبالمثل يضطع المستشاران الخاصان المعنيان بمنع الإبادة الجماعية وبالمسؤولية عن الحماية، التابعان للأمم المتحدة بأدوار هامة في لفت انتباه المجلس إلى المخاطر المحتملة للفظائع. وبالتالي، نأمل في شغل منصب المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية في أقرب وقت ممكن.

وأود الإدلاء ببعض كلمات عن الحفاظ على السلام. فنحن نتفق مع رؤية الأمين العام المتعلقة بالحفاظ على السلام التي تشدد عن حق على منع نشوب النزاعات وزيادة التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن بناء السلام. وهناك أربعة مجالات توليها المملكة المتحدة اهتماما في إطار خطة الحفاظ على السلام: تنويع النُهج المتبعة في الأمم المتحدة حتى تكون لديها مجموعة أكبر من الأدوات التي يمكن نشرها، وتحقيق التنمية بغية التصدي للعوامل المسببة للنزاعات، والجهود الدبلوماسية لنزع فتيل الأزمات وتحقيق السلام في الأجل الطويل، والوفاء بالالتزامات حتى يكون الأداء أكثر كفاءة وشمولا للجميع، فضلا عن المساعدة في تعزيز الشراكات.

وفيما يتعلق بالوساطة، ينبغي أن نهنئ الأمين العام على التقدم الذي أحرزته الأمم المتحدة في تلبية الحاجة إلى بذل جهود الوساطة على نطاق المنظومة بقدر أكبر. ونعلم جميعا أن بوسع الدبلوماسية الوقائية النشطة وجهود الوساطة الفعالة أن تساعدا على منع ارتكاب الفظائع. ولكنني سأعود مرة أخرى إلى ذلك التنازع الذي بينته في وقت سابق. فما برحت المملكة المتحدة تؤيد بقوة تعزيز قدرات الوساطة في إطار الأمم المتحدة كي تكون أكثر سرعة وفعالية. ونشيد بعمل وحدة دعم الوساطة وإدارة الشؤون السياسية في هذا المجال الحيوي. وقد أسهمت الوساطة إسهاما هاما في منع نشوب النزاعات والحد منها في جميع أنحاء العالم. ونرحب بإنشاء المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالوساطة في عام ٢٠١٧.

وأود الإشارة إلى المرأة بشكل خاص. فإن لديها دورا رئيسيا تضطلع به في مجال الوساطة، ونأمل أن تتمكن الأمم المتحدة من زيادة عدد المبعوثات الخاصات اللائي يرشحهن الأمين العام، وكذلك عدد النساء المرشحات للعمل في الوحدة الاحتياطية للوساطة لكي يلتحقن بالنساء اللائي اخترن لتولي تلك المناصب.

وفيما يتعلق بالركيزة الثالثة للمسؤولية عن الحماية، فإنه يجب أن تعني عبارة ”لن يتكرر ذلك أبدا“ مدلولها حقا. ولا شك أن طرد السكان من ديارهم وتحميل مجتمعات محلية بأسرها على متن القطارات قد كان لهما صدى خاصا جدا

بالنسبة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها. ولئن كانت البلدان راغبة في المشاركة على نطاق دولي، فإن عليها العناية بسكانها وفقا للمعايير التي تتواخاها الأمم المتحدة. ونؤيد ضرورة المساءلة الفعالة عن الجرائم الفظيعة، وهو ما قد يساعد في منع تكرارها. تتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم المرتكبة في نطاق ولايتها القضائية، في حين يمكن للمحاكم الدولية والمحاكم المختلطة أن تؤدي دورا هاما عندما تكون الدول غير راغبة في اتخاذ إجراء أو غير قادرة على ذلك حقا.

و يسرّ المملكة المتحدة أن تقدم الدعم المالي واللوجستي والسياسي إلى طائفة واسعة من الآليات القضائية وآليات التحقيق، ونحث الآخرين على الإسهام في جهود المساءلة تلك. وعلى وجه الخصوص، نشجع جميع الدول الأعضاء على دعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٧٩ (٢٠١٧) الذي ينشئ فريق تحقيق للمساعدة في الجهود الرامية إلى مساءلة داعش عن الجرائم المرتكبة في العراق.

وفي الختام، أود أن أردد كلمات الممثل الدائم لكيريباس، الذي ذكر أنه لا يوجد بلد قادر على القيام بذلك بمفرده. والمملكة المتحدة مستعدة للقيام بدورها جنبا إلى جنب مع أصدقائنا الدوليين والزملاء.

السيد أكبر الدين (الهند) (*تكلم بالإنكليزية*): نجتمع اليوم لنتناول في هذا الإطار مسألة ظلت تتبلور منذ وقت طويل. يتناول البند المدرج على جدول الأعمال أساسا فلسفيا مختلفا للعلاقات بين الدول، وتجارب تاريخية مختلفة تقوم على تفسير مفاهيم رئيسية وتباين حاد لتطورات حدثت مؤخرا في تحويل القواعد الدولية إلى ممارسة عملية. ولذلك، فمن المفهوم أن عملية ما إذا كان ينبغي مناقشة هذا الموضوع أم لا قد أدت إلى صياغة حجج قوية على جانبي الخطوط الفاصلة هذه لسنوات عديدة، منذ أن ناقشتها الجمعية في عام ٢٠٠٩.

وأيدت الهند، من جانبها، إدراج البند في جدول أعمال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة. وقد فعلنا ذلك لأننا نعتقد بأنه لا بد من مناقشة المسائل المعيارية مهما كانت معقدة وحساسة. ويأتي في صميم هذا النهج الإيمان بأن الأفكار لها أَهَمِّيتها. ونأمل في أن تعزز مناقشة اليوم فهمنا للمبادئ الأساسية التي ينطوي عليها هذا الأمر، وتسجل رسميا القواسم المشتركة، وتلقي الضوء على المنظورات المختلفة، وتتيح فرصة لتقييم مواقفنا جميعا.

و موقف الهند الثابت هو أن المسؤولية عن حماية السكان هي من أهم مسؤوليات كل دولة، والحق في الحياة هو أحد الحقوق التي لا يسمح بأي انتهاك لها. وننطلق في ذلك ليس فقط من دستورنا الحالي، ولكن من تقليد تاريخي قائم على الاعتقاد نفسه.

وفي القرن الثالث قبل الميلاد، نقش الإمبراطور أشوكا المرسوم التالي على صخرة:

> ”هذه قاعدتي: الحكم بالقانون والإدارة وفقا للقانون، وإرْضاء أبناء شعبي بموجب القانون والحماية من خلال القانون“.

ولذلك، فإننا نعتقد اعتقادا راسخا أنه في النظام الأممي العالمي القائم، يمكن لفرادى الدول أن تنهض بهذه المسؤوليات، وينبغي تشجيعها ومساعدتها على القيام بذلك. وفي الواقع، تقع على عاتق جيلنا مسؤولية دعم تطور هذه القواعد من الشرعية. وباختصار، فإن الهند لا تختلف كثيرا، شأنها في ذلك شأن عديدين آخرين، مع الأساس المنطقي للسمات الأساسية للركيزة الأولى والركيزة الثانية للمسؤولية عن الحماية. ومع ذلك، نرى أنه يجب إيجاد سبل مناسبة لمعالجة المسائل الصعبة المعقدة من الناحية القانونية والسياسية التي تشكل الركيزة الثالثة. ونرى أن قدرة المجتمع الدولي على اتخاذ الإجراءات الجماعية المناسبة إذا أخفقت دولة ما بشكل ظاهر في النهوض بمسؤوليتها عن

حماية سكانها، لا تزال تعاني من ثغرات خطيرة يجب التفكير فيها مليا.

ولا ينبغي للبحث عن نظام عالمي أكثر عدلا أن يجري بطريقة من شأنها أن تقوض النظام الدولي ذاته. إن لجوء الدول إلى القوة والتصرف بالنيابة عن المجتمع الدولي، من خلال التدخل كوسيلة مشروعة لإنفاذ الحقوق في مواجهة الحالة المتصورة لعجز الدولة عن الوفاء بمسؤولياتها في هذا الصدد، تتعارض مع النزوع الأممي الذي يتسم به عصرنا. وتبين التجربة أن تنفيذ مفهوم المسؤولية عن الحماية، وذلك لمنع أو وقف الانتهاكات الداخلية الرئيسية داخل دولة ما قد تم استخدامه لتأطير أن تبرير تدخلات القوى الخارجية في العديد من الحالات. وتشمل هذه الحالات عندما يكون مجلس الأمن قد فشل في الاتفاق على التدخل بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والحالات الأخرى، عندما تم تفسير الولايات بطريقة لم تتصورها جميع الجهات الفاعلة. لقد زعزعت هذه التدخلات استقرار مناطق بأكملها، وكثيرا ما ينظر إليها على أنها قد جرت لتعزيز المصالح الاستراتيجية لدول معينة. وفي الوقت نفسه، هناك كما يزعم حالات أخرى، سواء كانت معروفة أو غير ذلك، ارتكبت فيها انتهاكات كبيرة أو لا تزال ترتكب مع الإفلات من العقاب. والعديد من حالات عدم اتخاذ إجراء يمكن أن تعزى إما إلى عدم الاهتمام الاستراتيجي من جانب البعض أو، الأسوأ من ذلك، أن مصالحهم الخاصة لا تتيح المجال لأي تغيير في الوضع الراهن.

ولئن كان للمسؤولية عن الحماية، في جوهرها، جاذبيتها كقضية نبيلة، فقد كان استخدامها انتقائيا في سياق جيواستراتيجي أوسع لتوازن القوى فيما بين الأطراف أو المجموعات المتنافسة. إننا ندرك جميعا العديد من المسائل الحاسمة التي يجب تناولها إذا أريد السعي لتحقيق تلك القضية النبيلة بطريقة محايدة. كيف يمكننا ضمان القبول عموما بالتعاريف القانونية للجرائم التي نناقشها؟ ما الذي سيعتبر سببا لاتخاذ إجراء من جانب المجتمع الدولي؟ وما هي الهيئة المختصة بما يكفي لاتخاذ هذا القرار؟ ما الذي سيحدث إذا كانت هذه الهيئة لا تمثل بشكل واضح صارخ المجتمع الدولي الأوسع نطاقا والحقائق العالمية المعاصرة؟ وماذا سيحدث لو كان سجل هذه الهيئة في معالجة التحديات المشتركة، ومن ثم شرعيتها، يواجه تشكيكا خطيرا؟ وباختصار، نرى أنه لا يمكن للنظام الحالي للأمن الدولي الجماعي الملتمس إنفاذه من خلال مجلس الأمن، أن يعزل تنفيذ مفهوم من قبيل المسؤولية عن الحماية، عن المعايير المزدوجة والانتقائية والتعسف وإساءة الاستخدام لتحقيق مكاسب سياسية.

إن الشروط الأساسية لتنفيذ المسؤولية عن الحماية، من قبيل القضية العادلة، والغاية الصحيحة والملاذ الأخير، والوسائل المتناسبة، والاحتمالات المعقولة والوجه الحق في اتخاذ القرار، لا تزال بعيدة المنال وعرضة للانتقاد. وعلى الرغم من عدم وجود فهم مشترك لهذه المفاهيم المتصلة بالجرائم الأربع المشار إليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، فإن بعض الجهات، سعت إلى توسيع نطاق المسؤولية عن الحماية لتشمل الحالات التي قد تنشأ عن الأوبئة وتغير المناخ والكوارث الطبيعية. إننا نجد أنفسنا نواجه مزيدا من الصعوبة في هذه السيناريوهات.

إن الهيكل الحالي للسلام والأمن مماثل للطريقة التي وصفها بها الفيلسوف برتراند راسل العالم في عام ١٩٣١.

> ”إن العالم جميعه بؤر ومتغيّرات بدون وحدة، وبدون استمرارية، وبدون اتساق أو بدون تناسق“.

وفي هذه المرحلة، لا تزال هناك ثغرات كبيرة وجلية في بناء فهم مشترك فيما يتعلق بكيفية المضي قدما بشأن هذا المفهوم في ظل النظام الحالي للحوكمة العالمية، بل وحتى إن كان هذا ممكنا. ولا يزال استثمار الإرادة السياسية المشتركة في

بناء هياكل حوكمة أكثر تمثيلا وشمولا على الصعيدين الوطني والعالمي، وتعزيز القدرات في الهياكل العالمية من أجل توفير المزيد من الفرص لقطاعات أكبر جدا من السكان والدول، وتوفير الوصول إلى الموارد بشكل أكثر إنصافا لبناء واستدامة السلام والرخاء من المتطلبات المتسمة بالقصور.

ونأمل أن تكون مناقشة اليوم بمثابة مقياس للمسافة التي يجب علينا جميعا أن نقطعها تلبية لسعينا إلى فهم مشترك لهذا الموضوع الهام. ونحن بحاجة إلى معالجة القضايا بطريقة أكثر شمولا، للتأكد من أن المفهوم الذي نناقشه اليوم يمكن أن يكتسب الشرعية التي يستحقها.

السيد دوكي إسترادا مبير (البرازيل) (*تكلم بالإنكليزية*): هذه هي المرة الأولى منذ عام ٢٠٠٩ التي تعقد فيها الجمعية العامة مناقشة رسمية بشأن المسؤولية عن الحماية. وهذا أمر طال انتظاره. وهذه الصيغة تمكننا من التعبير بشكل أفضل عن أفكارنا بشأن موضوع تكتنفه مسائل مفاهيمية معلقة. وبنفس القدر من الأهمية، يتيح ذلك الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية كما يتيح البث الشبكي واصدار وثيقة رسمية، وهو أمر بالغ الأهمية ليس فقط من أجل الشفافية، ولكن أيضا من أجل تحسين فهمنا لشواغل بعضنا البعض وتحديد أرضية مشتركة.

ومنذ عام ٢٠٠٥، اعتمدت الجمعية، قرارا واحدا فقط ذا طابع إجرائي، بشأن المسؤولية عن الحماية. وفي الوقت نفسه، اتخذ مجلس الأمن أكثر من ٧٠ قرارا و ٢٠ بيانا رئاسيا في معرض الإشارة إلى ذلك. وباعتبار الجمعية العامة أكثر أجهزة الأمم المتحدة ديمقراطية ينبغي لها أن تسترد سيطرتها وأن تصوغ المناقشة بشأن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية.

وأشكر الأمين العام على تقريره الأخير بشأن المسؤولية عن الحماية (A/72/884)، وأغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تقدير البرازيل للأعمال المضطلع بها منذ آخر مناقشة رسمية من جانب المستشارين الخاصين المعنيين بالمسؤولية عن الحماية – إدوارد لاك، وجينفر ولش، وإيفان سيمونوفيتش. وما فتئت أعمالهم تتسم بالمشاركة القائمة على الاحترام، والبناءة مع جميع الوفود.

ولتجنب الشكوك المفاهيمية، كنا نفضل لو أن تقرير الأمين العام قد امتنع عن استخدام عبارات واسعة وغير محددة، مثل ”فظائع“ باعتبارها مرادفة لجرائم المسؤولية الأربع بشأن الحماية. إن الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية مروعة في الواقع ولكن الأمر كذلك بالنسبة لجرائم أخرى لا تشملها المسؤولية عن الحماية، مثل العدوان.

وبغية تحسين أسلوب تنفيذ المسؤولية عن الحماية، عممت البرازيل في عام ٢٠١١ مذكرة مفاهيمية بشأن المسؤولية أثناء توفير الحماية. وفي كافة الحوارات غير الرسمية التفاعلية التي جرت منذ ذلك الحين، ازدادت اقتراحاتنا عمقا في هذا الصدد.

إن المنع هو دائما أفضل السياسات. وكما ذكر الأمين العام، فإن تكاليف لم الشتات بعد وقوع الأزمات أعلى بكثير من تكاليف الحيلولة دون وقوعها. ويتضمن التقرير توصيات لتحسين الإنذار المبكر من خلال وضع نهج منهجي ومنظم للتغلب على التحيز الحالي لجمع المعلومات والتقييم. وقد يغدو الإصلاح المقترح لركيزة السلام والأمن وسيلة لذلك.

ولكن ينبغي ألا ينظر إلى الحماية من منظور قصير الأجل فقط – أي التركيز على الحالات التي على حافة الانهيار. بل يجب تناولها أيضا من منظور هيكلي. فيتطلب السلام الدائم تعزيز التنمية المستدامة، وضمان الأمن الغذائي، والقضاء على الفقر والحد من عدم المساواة. كما يشمل التصدي للتهميش والتمييز وغير ذلك من المظالم المشروعة التي قد تكون من الأسباب الجذرية للنزاع. ويشمل أيضا سيناريوهات ما بعد النزاع لتفادي العودة إلى العنف.

ومن منظور أوسع كان تنفيذ الركيزتين الأولى والثانية بشأن المسؤولية عن الحماية محدودا بسبب عدم وجود تمويل كاف ومستدام ويمكن التنبؤ به. ومن المخيب للآمال، على سبيل المثال، أن بناء السلام لا يزال يعاني من نقص التمويل تماما، وأن المجتمع الدولي ما زال قاصرا عن الوفاء بهدف توفير ٧ في المائة المساعدة الإنمائية الرسمية من الناتج المحلي الإجمالي.

وتعني الحماية أيضا إعطاء الأولوية للوسائل الدبلوماسية. فمسؤوليتنا الجماعية ليست بحاجة إلى تحويلها إلى إجراءات أمن جماعي كي تكون فعالة. ويجب أن نقدر ونواصل ونستنفد جميع الوسائل غير العسكرية المتاحة لحماية المدنيين المعرضين لخطر العنف. وينبغي أن تنتهج أدوات المنع والاستجابة منطقا تعاقبيا، مما يعني، في المقام الأول، أن تكون التدابير القسرية واستخدام القوة العسكرية الخيار الأخير دائما.

ويجلب تنفيذ الركيزتين الأولى والثانية القليل من الجدل، ولكن لا يمكن أن يقال نفس الشيء عن الركيزة الثالثة. وينبغي الشروع في إجراء مناقشات استشرافية ترمي إلى التوصل لحلول لهواجس الماضي. ومن الأهمية بمكان بلورة فهم لما يمكن للقوة تحقيقه وعدم تحقيقه. وتؤدي أغلب الاستراتيجيات القائمة على الاستخدام المتسرع للقوة إلى تفاقم معاناة السكان الأبرياء كما تؤدي إلى عواقب إنسانية سلبية تسبب من الضرر أكثر ما تسببه من النفع.

ومع أن البرازيل نصير قوي لأولوية المنع، فإننا لا ننكر إمكانية توخي القوة العسكرية في ظروف استثنائية، ولكن مع الامتثال الصارم لميثاق الأمم المتحدة. فلا يمكن استخدام حماية حقوق الإنسان ومنع الجرائم الدولية كذريعة للجوء إلى القوة من جانب واحد. فلا يمكن أن يؤدي بنا عزمنا على وقف مثل تلك الانتهاكات لحقوق الإنسان ودحر الإرهاب إلى غض الطرف عن القانون الدولي.

وفي الظروف التي يأذن فيها المجلس أو الجمعية العامة باتخاذ اجراء عسكري، ينبغي أن يتسم بالحكمة وأن يكون متناسبا ويتقيد بالولاية. كما ينبغي أن يكون محدودا في أبعاده القانونية والتشغيلية والزمنية، وعند النظر في هذا الإجراء الاستثنائي يجب أن نطلب إعداد تقارير بصورة ملائمة، وإنشاء فريق من الخبراء لرصد تنفيذه.

وثمة شعور بالإحباط إزاء عدم قدرة مجلس الأمن على توفير حلول للحالات التي يتعرض فيها المدنيون للخطر. ويكمن أحد جوانب المشكلة في تكوين المجلس وأساليب عمله. وقد أصبح إصلاح مجلس الأمن، وتوسيع كلتا فئتي العضوية، مهمة طال انتظارها بالنسبة للمنظمة.

وثمة تحد آخر في تنفيذ المسؤولية عن الحماية يتمثل في عدم السماح بازدواجيه المعايير. فالمدنيون في بلد ما ليسوا أقل استحقاقا للحماية من أولئك الموجودين في بلدان أخرى، بما في ذلك الأراضي المحتلة بصوره غير شرعية. إن أزمه اللاجئين والمهاجرين الحالية تتطلب أيضا التزاما متجددا بمسؤوليتنا عن الحماية. فمن غير المتسق أن يتم الالتزام بمسؤولية حماية المدنيين في حالات النزاع بينما ندير ظهورنا لنفس المدنيين الذين يفرون من مثل تلك السيناريوهات عندما يطرقون أبوابنا.

السيدة إكلس – كوري (الولايات المتحدة الأمريكية) (*تكلمت بالإنكليزية*): إننا نشهد اليوم مستويات قياسية من التشريد البشري، حيث أجبرت أعداد غير مسبوقة من اللاجئين والمشردين داخليا – أكثر من ٦٨ مليون شخص – على الفرار من ديارهم. إن الأزمات الإنسانية والأزمات التي تتعلق بحقوق الإنسان التي هي من صنع البشر تماما، كتلك التي في سورية وبورما وجنوب السودان، والتي تقف وراء هذا النزوح الجماعي، تسلط الضوء على الحاجة الملحة لان تتقيد جميع الدول الأعضاء بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق

الإنسان، وضرورة الاستجابة الدولية المنسقة والمبكرة للفظائع الجماعية.

ولا تزال الولايات المتحدة ملتزمة التزاما شديدا بمنع الجرائم الوحشية والتخفيف من آثارها والتصدي لها، ونحث المجتمع الدولي على بذل المزيد من الجهود للعمل بشكل متضافر والاستجابة للفظائع قبل وقوعها. ويسرنا أن نكون هنا اليوم لنؤكد من جديد دعمنا للمسؤولية عن حماية المدنيين من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية، ولتوجيه نداء خاص من أجل اتخاذ إجراءات حاسمة وفي الوقت المناسب في مجلس الأمن بشأن الأزمات الإنسانية الحالية والمستقبلية.

إننا نلاحظ حالياً الخسائر البشرية الهائلة الناتجة عن الفظائع التي لا تخضع لأي قيود في جميع أنحاء العالم. وفيما يتعلق بجنوب السودان، أصيب المجلس بالشلل منذ أن أصدر القرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥). وفي الوقت نفسه، فر أكثر من مليوني شخص من القتال في العامين الماضيين. وقد لاحظت الأمم المتحدة انتشار ارتكاب الفظائع الجماعية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان على نطاق واسع في جنوب السودان، وأبلغت عنها. لقد جددنا مؤخرا الجزاءات التي فرضها المجلس بموجب القرار ٢٢٠٦ (٢٠١٥)، ولكن يتعين علينا القيام بالمزيد. وقد دعت الولايات المتحدة مجلس الأمن والأمم المتحدة مرارا وتكرارا إلى دعم الجزاءات المفروضة على المسؤولين عن هذه الفظائع، وإلى فرض حظر شامل على الأسلحة. وينبغي أن يؤدي التزامنا بالمسؤولية عن الحماية إلى اتخاذ إجراءات حقيقية من أجل التصدي للفظائع المعاصرة كتلك التي تحدث في جنوب السودان، ومع ذلك، فإننا في كثير من الأحيان قصرنا أو أننا لم نتصرف عندما كان بإمكاننا أو ينبغي لنا القيام بذلك.

ونرحب بتقرير الأمين العام عن الإنذار المبكر والعمل المبكر (A/72/884)، بما في ذلك التأكيد على أن المقصود بالمنع الفعال للأعمال الوحشية مساعدة البلدان على درء وقوع جرائم وحشية. وترى الولايات المتحدة أنه ينبغي القيام بالمزيد من أجل تحسين استجاباتنا لإشارات الإنذار المبكر، بما في ذلك التغلب على أوجه عدم اليقين والتردد وانعدام الإرادة السياسية التي تعوق العمل المبكر. والأمر يستحق الاستثمار للحيلولة دون ارتفاع الخسائر البشرية لهذه الجرائم.

وفي الواقع، فإننا نعلم جميعا أن تكاليف الوقاية – على شكل تحسين مؤسسات حقوق الإنسان، وإدارة عمليات العدالة والإنصاف بنزاهة، والحكم الخاضع للمساءلة – تعد باهتة بالمقارنة مع التكاليف السياسية والمالية والعسكرية اللازمة عادة للاستجابة للأزمات. ونشيد بجهود الأمين العام الرامية إلى تمكين وتنسيق مجموعه أوسع من الجهات الفاعلة، بما في ذلك المجتمع المدني والبرلمانات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية ومنظومة الأمم المتحدة بأسرها.

كما أن تعزيز مبدأ المسؤولية عن الحماية وبناء المعرفة بمجموعة من الإجراءات الوقائية يمكن أن يساعد أيضا في تحويل الإنذار المبكر إلى إجراءات مبكرة. وتحقيقا لتلك الغاية، فإن الولايات المتحدة تدعم تحديد مواعيد المناقشات المفتوحة المنتظمة في مجلس الأمن، بما في ذلك بشأن التهديدات الناشئة والمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدد بالتصعيد لتتحول إلى أعمال وحشية، ونؤيد إدراج المسؤولية عن الحماية كبند دائم في جدول أعمال الجمعية العامة.

كما نثني على مبادرة الأمين العام لجمع وتبادل الدروس المستفادة بشأن الإنذار المبكر والعمل المبكر الفعالين. ونحض بقوة الأمين العام على تعيين المستشار الخاص المقبل المعني بالمسؤولية عن الحماية في أقرب وقت ممكن من أجل تعزيز الالتزامات الدولية وأدوات المنع الفعال للأعمال الوحشية في إطار الأمم المتحدة.

إن الولايات المتحدة تشجع الدول الأعضاء على تلبية دعوة الأمين العام إلى إنشاء مركزا للتنسيق الوطني للمسؤولية عن

الحماية، وإجراء عمليات تقييم متسقة مع إطار تحليل الجرائم الفظيعة واتخاذ إجراءات مبكرة بشأن النتائج. ومن الحيوي أن تقوم مراكز التنسيق بأكثر من مجرد حملها التسمية.

وتواصل الولايات المتحدة تعزيز قدراتها الوقائية عن طريق مجلس منع الفظائع الذي يتولى تنسيق نهج يشمل الحكومة بأكملها من أجل تعزيز قدرتنا على التنبؤ بوقوع الفظائع الجماعية ومنعها والاستجابة له. ويشرف المجلس على تحليل للمخاطر على المستوى العالمي يعقبه تحليل للبلدان ذات الأولوية، وتحديد المسارات المحتملة نحو الفظائع وفرص الوقاية منها أو تخفيفها، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق أوجه الاستجابة. قام المجلس بتنسيق مجموعة من الإجراءات، من قبيل الجزاءات المحددة الهدف والدبلوماسية الوقائية والوساطة والبرمجة، وتحسين الالتزام بسيادة القانون، وتوثيق الفظائع، ودعم حفظة السلام، وإجلاء السكان الذين يتعرضون للهجوم.

وتدرك الولايات المتحدة سيادة جميع الدول الأعضاء، ونذكرها بالالتزامات التي دخلت فيها طوعا من أجل حماية سكانها من الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والتطهير العرقي. ونواصل العمل مع البلدان الشريكة من أجل تعزيز التنسيق وتبادل أفضل الممارسات، بما في ذلك من خلال الجمعية العامة، ومجلس الأمن، وفريق الأصدقاء المعني بالمسؤولية عن الحماية. وندرك أيضا الدور الحاسم الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية، ووسائط الإعلام، والأعمال التجارية، والزعماء الدينيون، والسكان المحليون، بمن فيهم النساء، في الجهود الرامية إلى منع الفظائع الجماعية. وتشارك الولايات المتحدة مشاركة نشطة مع تلك الجهات الفاعلة والمنظمات المدنية من أجل تعزيز الإنذار المبكر والعمل المبكر، والتفكير في الدروس المستفادة.

وعندما يفشل المنع، يصبح تعزيز المساءلة عن الجرائم الفظيعة الجماعية أولوية بالنسبة للولايات المتحدة. ويمكن لتقديم الجناة إلى العدالة أن يردع الأشخاص الذين لولا ذلك قد يتشجعون على متابعة الخطى، وأن يساعد على تحقيق المصالحة بعد انتهاء النزاع. إن حكومة الولايات المتحدة ملتزمة بمحاسبة المسؤولين عن الفظائع على النحو الملائم وتقديمهم إلى العدالة في عمليات مستقلة ومحايدة وفقا لضمانات المحاكمة العادلة. ونحن ندرك أيضا أهمية برامج دعم الناجين وتعزيز المصالحة في أعقاب الفظائع، حيث تعتبر فظائع الماضي من أقوى العوامل التي تنبئ بالفظائع في المستقبل.

وتؤيد حكومة الولايات المتحدة جهود الأمين العام الرامية إلى تحسين تنسيق منظومة الأمم المتحدة لمنع الفظائع. وعلى وجه الخصوص، نؤيد بقوة توصيته بأن تعمل الممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع على نحو أوثق مع المكتب المشترك للمستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية، ونشيد بالعمل الممتاز الذي يقوم به الممثل الخاص للأمين العام، لا سيما في سياق بورما.

وغالباً ما يكون للمرأة وضع متميز داخل مجتمعاتها المحلية لتحديد الأنماط والسلوكيات الاجتماعية التي تعد علامات إنذار مبكر للعنف ضد المدنيين. تؤيد الولايات المتحدة بقوة الجهود الرامية إلى تعزيز المشاركة المجدية للمرأة في التنبؤ بتفشي الفظائع الجماعية ومنعها. وتحقيقا لهذه الغاية، وقع الرئيس ترامب قانون المرأة والسلام والأمن لعام ٢٠١٧، مما جعل الولايات المتحدة أول بلد يسن تشريعا يدمج القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في القانون الوطني.

وتمثل الدول التي تتجاهل المسؤولية الأساسية عن حماية مواطنيها أو لا تنهض بها أحد أكبر الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين التي نواجهها اليوم. وينبغي إلا يجد الذين يحاولون إخفاء جرائمهم وراء ستار حماية السيادة الوطنية، العزاءَ في هذه القاعة. إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي صيغ في أعقاب الحرب والفظائع، ينص في ديباجته على أن ”تجاهل

وانتهاك حقوق الإنسان أسفرت عن الأعمال الوحشية التي أثارت الضمير الإنساني‘‘ – وهو للأسف تعبير لا يقل صحة اليوم عما كان عليه الأمر قبل ٧٠ عاما عندما وضعت تلك الوثيقة التأسيسية.

ولا يزال يتعين تحقيق أسمى التطلعات الواردة في الإعلان العالمي، ولكن بتنفيذنا الكامل للمسؤولية عن الحماية، يمكننا أن نظل أوفياء لتلك التطلعات ولالتزاماتنا الوطنية والجماعية بها.

السيد دروبنياك (كرواتيا) (*تكلم بالإنكليزية*): تؤيد كرواتيا البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وسأضيف عدة نقاط بصفتي الوطنية.

إن كرواتيا ترحب ترحيبا كبيرا بهذه الجلسة العامة بشأن المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والتطهير العرقي. ومضت تسعة أعوام على المناقشة الأخيرة التي عقدتها الجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية، في عام ٢٠٠٩، وفي ضوء تلك الفترة المؤسفة للتوقف الطويل، فإننا نقدر تقديرا خاصا إتاحة الفرصة الجديدة لإعادة تأكيد تأييدنا للالتزامات التي قطعت في عام ٢٠٠٥. وإضافة إلى ذلك، نرحب بتقرير الأمين العام لهذا العام بشأن المسؤولية عن الحماية (A/72/884)، الذي يقدم لنا التوجيه والمشورة العلمية بشأن تحسين تقييم الإجراءات المبكرة وآليات الإنذار المبكر.

وتود كرواتيا أن تشيد بالسيد إيفان سيمونوفيتش، الذي انتهت فترة ولايته بصفته المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية في وقت سابق هذا العام. ونحيي جهوده الدؤوبة الرامية إلى إدماج المسؤولية عن الحماية في إطار منظومة الأمم المتحدة. ونشيد أيضا بأعمال المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية، السيد أداما دييِنغ. ونرى أنه ينبغي المحافظة على التقدم المحرز حتى الآن، ولا سيما في الفهم العملي والتنفيذي للمفهوم وتوسيع نطاقه في إطار منظومة الأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، تدعو كرواتيا إلى الإسراع بتعيين مستشار خاص معني بالمسؤولية عن الحماية.

إن العالم الذي نعيش فيه اليوم تغير تغييرا عميقا منذ اعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠) وبدء مفهوم المسؤولية عن الحماية. ومن منظور اليوم، سيبدو أن من غير الممكن التوصل إلى توافق آراء مماثل على قضايا حقوق الإنسان وحماية المدنيين من الفظائع الجماعية – وهو سبب آخر للحفاظ على ما حصلنا عليه واستخدمناه كنقطة انطلاق من أجل العمل في المستقبل.

ولا تزال النزاعات في جميع أرجاء العالم آخذة في التصاعد، مع تزايد عدد الخسائر بين المدنيين والمجتمعات المصابة بجراح بليغة. وإزاء تلك الخلفية، يجب ألا ندخر جهدا في استعادة الثقة بمؤسسات الأمم المتحدة وأمننا الجماعي. وتقع المسؤولية الأولية عن الحماية على عاتق الدول، ولكن من أجل تأكيد أهمية الأمم المتحدة، علينا تحسين سبل التوصل إلى القرارات الجماعية، ولا سيما في حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي.

ونناشد مجلس الأمن مواجهة المخاطر المحتملة للفظائع الجماعية، وإدراج المنع في جدول أعماله على نحو أكثر فعالية. وندعو إلى إجراء مناقشات في مجلس الأمن بشأن المسؤولية عن الحماية وإلى عقد المجلس إحاطات إعلامية بشأن علامات الإنذار المبكر يقدمها مستشارو الأمين العام الخاصون.

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولإقرار اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. إن الاتفاقيتين من ضمن أهم الوثائق في تاريخ الأمم المتحدة. فقد مهدتا الطريق لإيجاد حلول عملية للتهديدات المتعلقة بالفظائع الجماعية ولآليات اتخاذ إجراء حاسم في الوقت المناسب في شكل المسؤولية عن الحماية. ومع ذلك، فإن الحماس المبكر فقد زخمه، ويحل محله العمل الجماعي

المقيد وغير الفعال في كثير من الأحيان. وإضافة إلى ذلك، فإن استخدام حق النقض (الفيتو) في مجلس الأمن يعيق حماية حقوق الإنسان في حالات تمثل خطر ارتكاب جرائم الفظائع الجماعية.

وعلى الجانب الإيجابي، فإن اجتماع الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية، الذي عقد في وقت سابق هذا الشهر، واستضافته بسخاء حكومتا فنلندا والمكسيك، أكد مجددا على التأييد المتزايد للقيم والقواعد التي تسترشد بالمسؤولية عن الحماية. وذلك يقدم مثالا جيدا على الكيفية التي يمكن بها تعزيز الأهمية العالمية للمسؤولية عن الحماية ضمن مجموعة مؤيدين تزداد باستمرار، بغية تحسين تنفيذ مبادئ المسؤولية عن الحماية في أطر عملنا الوطنية والعالمية.

وتعرب كرواتيا عن قلقها من الاتجاهات المثيرة للقلق المتعلقة باستخدام البعض للتشريد القسري أداة من أدوات الحرب، وبالتالي مما ينجم عنه عواقب وخيمة على السكان المدنيين. وفي الوقت الحالي، لا يزال أكثر من ٦٨ مليون شخص مشردين في جميع أرجاء العالم. وهناك أسباب عديدة وراء ذلك البؤس. ومن المؤكد أن من ضمنها عجزنا عن التوصل إلى توافق في الآراء على التقيد بأحكام المسؤولية عن الحماية ومنع ارتكاب جرائم الفظائع الجماعية ضد السكان المعرضين للخطر.

وللأسف، كان بلدي معتادا بشكل كبير على مثل تلك الحالة في الماضي. ولذلك تدعو كرواتيا – أثناء عملها حاليا عضوا في مجلس حقوق الإنسان – إلى تعزيز الصلات فيما بين المؤسسات التي تتخذ مقرها في جنيف وآليات المجلس لولايات الإجراءات الخاصة وعمليات الاستعراض الدوري الشامل بغية منع ارتكاب جرائم الفظائع الجماعية والاستجابة لهذه الجرائم.

وفي أيار/مايو، تولت كرواتيا رئاسة لجنة وزراء مجلس أوروبا لفترة ولاية مدتها ستة أشهر. وهذه رئاستنا الأولى منذ أن أصبحنا عضوا في مجلس أوروبا في عام ١٩٩٦. إن كرواتيا مصممة على مواصلة تعزيز وحماية الطابع العالمي للحقوق الأساسية وعدم قابليتها للتجزئة ومكافحة جميع أشكال التمييز والتعصب. وفي ذلك السياق، حددت كرواتيا الحماية الفعالة لحقوق الأقليات القومية والفئات الضعيفة بوصفها موضوعا وأولوية لفترة رئاستها. وتهدف تلك الأولوية إلى تحسين نظام حماية حقوق الأقليات القومية، وضمان تهيئة بيئة آمنة وعادلة لتنفيذها، استنادا إلى احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

ونرى أن احترام حقوق الإنسان أحد العناصر الضرورية التي تدعم التنمية البشرية والمستدامة، وهو أفضل سبيل لمنع نشوب النزاعات. إنه مسؤوليتنا العالمية والإنسانية.

السيد سانشيز موراغاس (إسبانيا) (*تكلم بالإسبانية*): تؤيد إسبانيا البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به ممثل قطر بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

إن هذه جلسة هامة لعدة أسباب. أولا، إن هذه المناقشة الرسمية الأولى منذ ٢٠٠٩ التي تعقدها الجمعية بشأن المسؤولية عن الحماية، وهي مسألة ذات صلة مباشرة بأهم وظائف المنظمة والتزاماتها. وتشكل حماية السكان المعرضين لخطر الإبادة الجماعية أو الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو جرائم الحرب أو التطهير العرقي أولوية للأمم المتحدة وينبغي أن تكون كذلك. وفي سوريا والعراق وجمهورية أفريقيا الوسطى وميانمار واليمن، نشهد يوميا الأضرار الناجمة عن أعمال العنف الشديد والعشوائي، واضطهاد المجتمعات المحلية بسبب حالتها الإثنية أو الدينية وانتهاك القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وذلك الواقع هو ما يدفعنا إلى الاعتقاد بأنه ينبغي أن يكون هذا البند من جدول الأعمال ذا طابع دائم بغية إبداء التزامنا بالمناقشة بشأن تنفيذ الاقتراحات المقدمة في هذا المجال وتنفيذ هذه الاقتراحات.

ثانيا، تكتسي هذه الجلسة أهمية أيضا لأنها تتيح لنا أن نلقي الضوء على الأهمية المحورية للعنصر الوقائي الذي أبرزه الأمين العام. إن بلدي يؤيد الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية. ونحن اليوم نؤكد على العنصر الوقائي الشامل، لأن تكاليف عدم التصرف في الوقت المناسب – كما شهدنا في ميانمار، على سبيل المثال – غير مقبولة بكل بساطة.

وتؤيد إسبانيا إضفاء الصفة المؤسسية المناسبة في الأمم المتحدة في مجال المسؤولية عن الحماية من خلال شخصية المستشار الخاص للأمين العام، مع إتاحة إمكانية الحصول على جميع المعلومات الضرورية. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر السيد سيمونوفيتش على أعماله الممتازة بتلك الصفة حتى آذار/مارس. كما تؤيد إسبانيا المبادرات المحددة مثل المبادرات التي فصلها المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية بشأن الدور الوقائي الذي يمكن أن يضطلع به أيضا الزعماء الدينيون.

ثالثا، يكتسي ذلك الأمر أهمية أيضا ما دام الواقع نفسه يؤكد لنا ضرورة تعزيز الصلة بين مختلف ركائز المنظمة، لا سيما بين صون السلام والأمن الدوليين وحقوق الإنسان، إذا أردنا وضع سياسة وقائية حسنة التنسيق. وأود أن أؤكد اليوم أهمية مجلس حقوق الإنسان وآلياته وإجراءاته الخاصة. ولا تتعارض حقوق الإنسان مع سيادة الدولة، بل إن المسؤولية الرئيسية عن حماية تلك الحقوق تقع على عاتق أي دولة ذات سيادة.

رابعا وأخيرا، تكتسي هذه الجلسة أهمية بالغة أيضا لأننا نشعر بالقلق إزاء الاتجاهات السلبية المتكررة من جانب أطراف النزاع – من قبيل الاستخدام المنهجي للتشريد القسري واستخدام الجوع سلاحا من أسلحة الحرب والعنف الجنسي أسلوبا من أساليب الحرب والإرهاب. وقد تشكّل أنماط الأعمال هذه جرائمَ ضدّ الإنسانية أو جرائم حرب وقد تصل أيضا إلى مستوى الإبادة الجماعية.

وأود أن أختتم ببعض المقترحات الملموسة.

أولا، لقد أولينا أهمية كبيرة إلى المسؤولية عن الحماية خلال فترة ولايتنا في مجلس الأمن قبل وقت قصير عندما كانت إسبانيا جزءا من هذه الهيئة بوصفها أحد الأعضاء غير الدائمين. ونظمنا، بالاشتراك مع شيلي، الجلسة الأولى للمجلس في صيغة آريا بشأن هذه المسألة. وندعو الآن أعضاء مجلس الأمن إلى الاستفادة القصوى من الإمكانيات التي توفرها أساليب عملنا لإدماج ذلك المنظور. ويتطلب ذلك استخدام مدونة قواعد السلوك، وتقييد ممارسة حق النقض، وتنظيم اجتماعات بصيغة آريا أو دعوة متكلمين محددين عند تناول الحالات الشديدة الخطورة.

ونرى أيضا أنه ينبغي أن نستكشف الكيفية التي يمكن بها لفريق الخبراء غير الرسمي المعني بحماية المدنيين وفريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمرأة والسلام والأمن والفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، إدماج نهج المسؤولية عن الحماية بشكل منهجي عند الاقتضاء.

وفيما يتعلق بمجال حماية المدنيين وعمليات السلام، أود أن أشدد على أهمية الولايات المتعلقة بحماية الأطفال والنساء وإدراج الجرائم الوحشية في التدريب السابق للنشر. هذا علاوة على أن أي استعراض ينبغي أن يسترشد بالاحتياجات المتعلقة بحماية المدنيين. ونؤيد أيضا تنفيذ مبادئ كيغالي المتعلقة بحماية المدنيين، وندعو مزيدا من الدول إلى التوقيع على إعلان المدارس الآمنة والامتثال لقرار مجلس الأمن ٢٢٨٦ (٢٠١٦) بشأن حماية المعدات والمرافق الطبية في النزاعات المسلحة.

وأود أيضا أن أشجع على استخدام منظور المسؤولية عن الحماية في الخطاب الذي نستخدمه عند تبرير سياساتنا الخاصة بالهجرة. وهذا هو ما تسعى إسبانيا إلى تطبيقه، ولذلك استجابت لأزمة إنسانية محددة، وهي تسعى لتعميم ذلك النهج على الاتحاد الأوروبي بأسره.

ولا أريد أن أختتم بياني دون الإشارة إلى المساءلة. تؤكد إسبانيا من جديد إشادتها بعمل المحكمة الجنائية الدولية في هذا العام الذي يتزامن مع الذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي. وندعو جميع الدول إلى التعاون مع جميع آليات التحقيق، وجمع الأدلة والحفاظ عليها بهدف تيسير المساءلة في المستقبل القريب، بما في ذلك في الحالات المتعلقة بسورية والعراق.

وأخيرا، فإننا نخوض في كثير من الأحيان مناقشات مفاهيمية لا تسهم في تحقيق أي نتائج ملموسة. وعليه، أود القول بكل تواضع، وكلامي موجه إلى البلدان التي لديها تحفظات بشأن هذه المسألة، إن المسؤولية عن الحماية لا تقتصر على الركيزة الثالثة، ولا تقتصر الركيزة الثالثة بدورها على التدخل العسكري. وليس السؤال المطروح هو إذا ما كانت المسؤولية عن الحماية تنطبق على حالة بعينها، طالما أنه تقع على عاتق الدول المسؤولية دائما عن حماية سكانها. وإن ما هو هام وحاسم حقا هو كيف تستخدم التدابير المتاحة في إطار كل واحدة من الركائز لمنع الجرائم البشعة التي نود تفاديها جميعا.

السيد فان أوستيروم (هولندا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود، بداية، أن أشكر الأمين العام على إحاطته الإعلامية هذا الصباح وعلى تقريره الشامل (A/72/884).

وأود أيضا أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان المشترك لمجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية، على النحو الذي أدلى به أحد الرئيسين المشاركين، زميلي ممثل قطر.

وأود أيضا أن أشكر أستراليا وغانا على قيادتهما وعملهما الشاق. فلولا قيادتهما لما تسنى لنا عقد هذه المناقشة اليوم. وأود أيضا أن أشكر إيطاليا على تولي الرئاسة المشتركة لمجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية هذا العام، في إطار ولايتنا المشتركة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ في مجلس الأمن.

وسأركز على ثلاث نقاط رئيسية، التي سنسترشد بها في عملنا في مجلس الأمن هذا العام أيضا – أولا، جهود المنع، ثانيا، حفظ السلام وحماية المدنيين؛ وثالثا، المساءلة.

أولا، الهدف الأساسي للمسؤولية عن الحماية هو منع ارتكاب الجرائم الوحشية الجماعية. وفي ذلك الصدد، فإن اتخاذ الإجراءات اللازمة في وقت مبكر لا يزال يشكل أحد التحديات الرئيسية التي نواجهها. وعندما تدعو الحكومات المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة إليها، يجب علينا أن نستجيب لتلك النداءات في مراحل مبكرة جدا. ونعتقد أن بوسع الوساطة أن تؤدي دورا حاسما في صون مصالح مختلف الجهات الفاعلة والتوفيق بينها. وفي ذلك السياق، فإنه يمكن للوسطاء أن يركزوا أيضا على معالجة الأسباب الجذرية للمظالم. ويعني ذلك أيضا الاستماع إلى الشباب الذين لا شك في مشروعية رغبتهم في المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بمستقبلهم. وإذا كنا راغبين حقا في نجاح جهود الوساطة، فإنه يجب علينا أن نكفل مساءلة من يفسدون عمليات السلام، وذلك عن طريق فرض الجزاءات المحددة الأهداف على سبيل المثال. ويعد مشروع دليل جهات تنسيق المسؤولية عن الحماية الذي أعده المركز العالمي للمسؤولية عن الحماية أداة مفيدة لجمع كل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، بما في ذلك في مجال الوساطة.

وبذلك أنتقل إلى النقطة الثانية، ألا وهي حفظ السلام وحماية المدنيين. وفيما يتعلق بحماية المدنيين، فقد تحقق الكثير من خلال عمليات السلام. ومع ذلك، ينبغي ألا نصرف النظر عن الصفحات السوداء في تاريخنا. ونحن نعلم ذلك جيدا في هولندا. وتلقي علينا تلك الصفحات السوداء بالمزيد من المسؤولية التاريخية عن تقديم المساعدة لمنع ارتكاب الفظائع الجماعية. وتقع علينا مسؤولية يجب تذكُّرها كما قال زميلنا ممثل غانا. وبالتالي، فنحن ملتزمون بالتعلم من الماضي، وعليه سيظل تحسين عمليات الأمم المتحدة للسلام أحد أولوياتنا. ونؤيد

تماما الجهود التي يبذلها الأمين العام في ذلك الصدد، ونثني على مبادرة العمل من أجل حفظ السلام التي أطلقها في آذار/مارس خلال رئاستنا لمجلس الأمن (انظر S/PV.8218).

وفي الواقع، فإن حفظ السلام يعدُّ أحد أهم الأدوات الملموسة المتاحة لنا لحماية المدنيين ووضع الأساس اللازم لبيئة أكثر أمانا. وأود في ذلك الصدد، أن أذكّر بأهمية مبادئ كيغالي بشأن حماية المدنيين في تحسين عمليات حفظ السلام. وندعو الدول التي لم تفعل ذلك بعد أن تعتمد تلك المبادئ.

وقد أثبت مجلس الأمن أن بوسع المبادرات الأخرى أن تساعد أيضا في ضمان أن تظل حماية المدنيين والمسائل الأخرى المتعلقة بالمسؤولية عن الحماية على رأس جدول أعماله. وأود الإشارة في ذلك الصدد، إلى قرار المجلس الأخير ٢٤١٧ (٢٠١٨) بشأن حظر استخدام التجويع أسلوبا من أساليب الحرب كما جاء في المبادرة الهولندية.

وتتعلق النقطة الثالثة والأخيرة بأهمية المساءلة. فعندما لا تكفل النظم القضائية الوطنية مساءلة مرتكبي أشد الجرائم خطورة، ينبغي لنا الاستفادة من مختلف الأدوات المتاحة لنا. والمحكمة الجنائية الدولية هي المسار الأمثل. ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي. ونكرر التأكيد على أهمية التصديق العالمي على النظام الأساسي من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وإذا ظلت سبل العدالة مسدودة، يجب ألا نتوانى في جهودنا. ومن الأمثلة الجيدة على ذلك الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائيا، التي اعتمدناها في هذه القاعة بعد إعاقة جهود مجلس الأمن جراء استخدام أحد أعضائه الدائمين حق النقض. والجزاءات مثال آخر، إذ تؤدي دورا هاما في ضمان ثقافة المساءلة. كما نرى أن الجزاءات يمكن أن يكون لها أثر وقائي ورادع في درء تصاعد الانتهاكات الجسيمة للحقوق والجرائم الفظيعة. وأود أن أذكر بالجزاءات على المتاجرين بالبشر التي فرضها مجلس الأمن مؤخراً. إن مبدأ المسؤولية عن الحماية أمر بالغ الأهمية في منع الجرائم الوحشية الجماعية وضمان السلام المستدام. وتبين كل هذه الصكوك والمبادرات أنه عندما يتعلق الأمر بالمسؤولية عن الحماية، يكون المجتمع الدولي أكثر اتحاداً مما يبدو في بعض الأحيان. مع ذلك، وبغية القيام بعمل دولي فعال في الحالات التي تتطلب العمل، علينا أن نفعل أكثر من ذلك. والحوار المستمر بين الدول في المحافل الدولية ذات الصلة أمر أساسي. وهنا في الجمعية العامة، برلمان العالم، يمكننا أن نفعل ذلك من خلال جعل المسؤولية عن الحماية بندا دائما في جدول الأعمال. وهذه الجلسة، وهي الأولى من نوعها منذ عام ٢٠٠٩، تؤكد إرادتنا الجماعية بأهمية تنفيذ المسؤولية عن الحماية اليوم أكثر من أي وقت مضى.

ونرجو أن نتذكر مسؤولية تعزيز إرادتنا الجماعية بغية منع ارتكاب الفظائع الجماعية وتعزيز المساءلة.

السيدة بافداج كوريت (سلوفينيا) (*تكلمت بالإنكليزية*): ترحب سلوفينيا بشدة بالمناقشة الرسمية في الجمعية العامة اليوم بشأن المسؤولية عن الحماية، وهي الأولى من نوعها منذ عام ٢٠٠٩. ونود أن نعرب عن الشكر للأمين العام على تقريره هذا العام (A/72/884).

وسلوفينيا تؤيد البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلي به ممثل قطر باسم مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية.

ولطالما كانت سلوفينيا مؤيداً بقوة لمبدأ المسؤولية عن الحماية منذ البداية. واليوم، نعرب مرة أخرى عن دعمنا الكامل والمستمر لهذا المبدأ ولعمل الأمين العام ومستشاريه الخاصين. ونرحب بجهودهم الرامية إلى تحسين قدرة الأمم المتحدة على

نطاق المنظومة على منع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والتصدي لها، ولا سيما الانتهاكات التي قد ترقى إلى حد الفظائع الجماعية.

إن هذه المناقشة الرسمية اليوم، وإدراج المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية في جدول أعمال الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة تعقد في وقتها المناسب تماماً، إذ نحتفل هذه السنة بالذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ونحن نشارك الدول الأخرى في توجيه الشكر إلى غانا وأستراليا على قيادتهما القوية بشأن إدراج المسؤولية عن الحماية في جدول أعمال الجمعية. ونعرب عن تأييدنا وترحيبنا بإدراج المسؤولية عن الحماية كبند دائم في جدول أعمال الجمعية العامة.

في عام ٢٠٠٥، قرر المجتمع العالمي أنه يجب عمل المزيد من أجل تعزيز جهودنا المشتركة لمنع الجرائم الوحشية وحماية جميع السكان من أن يصبحوا ضحايا على الإطلاق. بيد أن التقرير الأخير يذكرنا مرة أخرى بواقع مؤلم. فما زلنا نواجه صور النزاعات المسلحة وأعمال التطرف العنيف والانتهاكات المنهجية والواسعة النطاق لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وسيادة القانون بوجه عام.

وسلوفينيا تؤكد مجددا هنا اليوم أنه ينبغي ألا يدخر أي جهد للاستثمار بشكل منهجي في مجال الوقاية من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية.

وسلوفينيا قامت بتنظيم واستضافة العديد من الاجتماعات الإقليمية والمؤتمرات الأكاديمية بشأن المسؤولية عن الحماية في أعوام ٢٠١٣ و ٢٠١٥ و ٢٠١٧، مع مختلف أصحاب المصلحة من أوروبا، فضلا عن المناطق الأخرى. وجرى تبادل المعارف القيمة والممارسات الجيدة والتجارب بين المشاركين، مما أفضى إلى اعتماد بيان الرئيس بشأن المسؤولية عن الحماية ومنع الجرائم الفظيعة الجماعية خلال الاجتماع الثالث لجهات التنسيق الأوروبي في مجال المسؤولية عن الحماية (R2P)، الذي عقد في عام ٢٠١٧.

في الأمم المتحدة، سمعنا مرارا وتكرارا نداءات قوية من أجل تحسين قدرة المجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات مبكرة وحاسمة في الوقت المناسب. وفي حين أننا نسلم بالدور الرئيسي لمجلس الأمن في صون السلم والأمن الدوليين، يمكن للدول الأعضاء والأمانة العامة ومنظومة الأمم المتحدة الأوسع إنجاز الكثير. ولذلك، نؤيد بقوة الجهود التي يبذلها الأمين العام لتحسين القدرة على نطاق منظومة الأمم المتحدة على منع الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ومواجهتها. وفي هذا السياق، نكرر التأكيد على أهمية مبادرة حقوق الإنسان أولا باعتبارها جهداً وأداة مهمة لتحسين اليقظة والفعالية في وقت مبكر. ونشجع أيضا على استخدام كل الأدوات المتاحة، بما في ذلك إطار تحليل الجرائم الفظيعة.

وتؤيد سلوفينيا بقوة مدونة قواعد السلوك التي قدمها فريق المساءلة والاتساق والشفافية، والمبادرة الفرنسية – المكسيكية، التي تدعو الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن إلى الامتناع طواعية عن استخدام حق النقض في حالات الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. كما نثمن الإحاطات الإعلامية المنتظمة لمجلس الأمن من المفوض السامي لحقوق الإنسان، فضلا عن المستشارين الخاصين للأمين العام المعنيين بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. ويمكن للمؤسسات والآليات الموجودة في جنيف، مثل الاستعراض الدوري الشامل والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أن تؤدي دورا في زيادة الوعي المبكر والعمل المبكر.

وتؤكد سلوفينيا مرة أخرى التزامها القوي بمواصلة الدفاع عن المسؤولية عن الحماية وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نطاق أوسع. وسلوفينيا ستواصل الإسهام في النهوض بحقوق

الإنسان في المحافل الدولية لحقوق الإنسان، وكذلك في إطار دورها كعضو نشط في مجلس حقوق الإنسان.

إن ضمان المساءلة عن كل المسؤولية عن حماية الجرائم وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي هو أحد الجوانب البالغة الأهمية في منع تكرار النزاعات. وسلوفينيا لا تزال مؤيدا قويا للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك المنظمات الإقليمية وآليات الدولة، لمكافحة الإفلات من العقاب. وخلال السنوات العشرين الماضية، قدم نظام روما الأساسي إطارا قانونيا هاما في هذا السياق، وكان رادعا لأبشع الجرائم. وستواصل سلوفينيا الدعوة إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي، بما في ذلك تعديلات كمبالا.

وتقع علينا، نحن الدول الأعضاء، المسؤولية الأساسية عن حماية سكاننا من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية. وتقع على عاتقنا مسؤولية الوفاء بالالتزامات بموجب القانون الدولي وإدانة جميع الأعمال التي تتعارض مع القواعد والمبادئ التي تصون الإنسانية. ولكن، كما قلنا مرات عديدة خلال الحوارات غير الرسمية في السنوات السابقة، فإن الالتزامات تتجاوز ذلك.

ويجب ألا يعيق اختلاف الآراء بشأن كيفية تحقيق ذلك تصميمنا والتزامنا المشتركين بحماية السكان في المستقبل من الجرائم المرتكبة في إطار المسؤولية عن الحماية. وسنستمع إلى الكثير من هذه الآراء اليوم في هذه القاعة. ويتطلب العمل المنسق والتدابير الوقائية إقامة روابط أوثق وأقوى بين الدول. ولذلك، نرحب بالشبكة المتنامية من جهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية، ونشجع جميع الدول على الانضمام إليها.

في الختام، نود أيضا التنويه بالإسهامات التي قدمها من شغلوا منصب المستشار الخاص المعني بالمسؤولية عن الحماية في السابق، ونتطلع إلى تعيين المستشار الخاص الجديد. ومرة أخرى، نؤكد مجددا دعم سلوفينيا لمكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية.

السيدة دنكان فيالوبوس (كوستاريكا) (*تكلمت بالإسبانية*): تؤيد كوستاريكا البيان الذي أدلت به الممثلة الدائمة لقطر بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية، وترحب بإدراج الجمعية العامة، للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٩، لهذا البند في جدول أعمالها. ونعرب عن امتناننا إزاء الجهود التي بذلتها غانا وأستراليا لعقد هذه المناقشة.

يود بلدي أن يغتنم هذه الفرصة لتجديد التزامه القانوني والأخلاقي والسياسي بالتنفيذ الكامل لهذا المبدأ، المعترف به في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، وركائزه الثلاث. وندعو الدول الأعضاء إلى إبقاء هذا البند على جدول الأعمال الرسمي للجمعية العامة. ونحن ممتنون على تقرير الأمين العام (A/72/884)، الذي يؤكد من جديد على أهمية وصلاحية المبدأ ويعرض لنا التحديات التي يفرضها واقع دولي أكثر تعقيدا.

اليوم، تهدد الدول والجهات من غير الدول السكان المدنيين وتظهر عدم احترام مطلق للحياة والكرامة الإنسانية. وفي كل يوم، يفر ملايين الناس من العنف والإذلال اللذين يتعرضون لهما؛ ويُقتل آلاف آخرون مع إفلات الجناة من العقاب. ومبدأ المسؤولية عن الحماية وثيق الصلة تماما بالتزام الدول المعرب عنه في العديد من قواعد القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني بالامتناع عن ارتكاب انتهاكات منهجية للحقوق الإنسانية للسكان المدنيين.

ومع ذلك، فإن المجتمع الدولي متردد في حماية المدنيين. ونتيجة للانقسامات السياسية والمصالح الجيوسياسية، فشلت الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة في اتخاذ الإجراءات الضرورية والفعالة لمنع الهجمات على المدنيين أو وقفها. ولهذا السبب، فإننا نحث بقوة اليوم أعضاء مجلس الأمن، سواء كانوا دائمين

أو منتخبين، على احترام ميثاق الأمم المتحدة والوفاء بولاياتهم المتمثلة في كفالة العمل الفوري والفعال في سياق الاضطلاع بالمسؤولية الرئيسية للمجلس عن صون السلم والأمن الدوليين. كما ندعو الأعضاء الدائمين إلى الامتناع عن استخدام حق النقض في حالات الإبادة الجماعية والجرائم الوحشية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

ويجب أن يستند العمل الدولي الجماعي لمنع ارتكاب الفظائع الجماعية إلى معلومات محايدة يتم جمعها على نحو لا يتأثر بالضغوط السياسية. ولهذا السبب، تدعم كوستاريكا مبادرات من قبيل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائيا، ومبادرة حقوق الإنسان أولا، وندعو الدول الأعضاء إلى دعم مدونة قواعد السلوك التي أعدتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية لمكافحة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

وبالإضافة إلى ذلك، ندعو الحاضرين إلى استيعاب توصيات الأمين العام عن تعزيز الآليات الداخلية للإنذار المبكر ومنع الأعمال الوحشية من خلال تنفيذ آليات فعالة للاتصال والتعاون على الصعيد الوطني، ومن خلال زيادة التنسيق وتحسينه بين الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة والآليات المنشأة بموجب قرارات مجلس الأمن على الصعيد الدولي.

ونتفق مع رأي الأمين العام القائل بأن الإنذار المبكر هو جوهر مبدأ المسؤولية عن الحماية، مع مراعاة الوقاية في جميع مجالات الحياة العامة. وندعو إلى تضمين المعايير الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في النظم القانونية المحلية وإلى كفالة المساءلة على جميع مستويات السلطة المدنية والعسكرية على السواء. وعلاوة على ذلك، ندعو إلى تعيين جهات تنسيق للمشاركة في الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية.

ومن أجل منع تكرار الفظائع، لا بد من الاضطلاع بعمليات المصالحة الوطنية بعد انتهاء النزاع من خلال العدالة الانتقالية وحفظ الذاكرة وإعادة بناء السلام الاجتماعي. ولذلك، من الضروري وضع حد للإفلات من العقاب وتقديم المسؤولين إلى العدالة والامتناع عن منح الحصانة لمرتكبي هذه الأفعال أو العفو عنهم. وندعو الدول التي لم توقع بعد على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وجميع تعديلاته إلى أن تفعل ذلك. وندعو الدول الأطراف منا إلى تنفيذ القرارات تمشيا مع التزاماتنا الدولية.

السيد ملينار (سلوفاكيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أولا أن أعرب عن خالص تقديرنا للرئيس على ترؤس هذه الجلسة، وتقديرنا له وللأمين العام على بيانيهما الاستهلاليين، علاوة على عقد هذه الجلسة الهامة.

في البداية، تؤيد سلوفاكيا البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي، والبيان الذي أدلت به ممثلة قطر بالنيابة عن مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية، والتي تفخر سلوفاكيا بعضويتها فيها.

أيدت سلوفاكيا، في العام الماضي، بشدة إدراج البند ١٣٢، ”المسؤولية عن الحماية ومنع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم ضد الإنسانية“، على جدول أعمال الدورة الثانية والسبعين. ومن الواضح أن عقد مناقشة رسمية – هي الأولى منذ عام ٢٠٠٩ – هو المحفل المناسب لإجراء مناقشات بشأن المسؤولية عن الحماية. ونأمل ألا تظل مناقشة اليوم حالة استثنائية في سلسلة جلسات التحاور غير الرسمية، وبالتالي فإننا نؤيد إدراج المسؤولية عن الحماية كبند دائم في جدول أعمال الجمعية.

وتقدر سلوفاكيا أيما تقدير نشر تقرير الأمين العام عن المسؤولية عن الحماية (A/72/884) مؤخرا. ونؤيد تماما الرأي القائل بأن المسؤولية عن الحماية تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة الوقاية الأوسع نطاقا. فمن ناحية، يمكن أن يظهر التركيز على مسألة تنفيذ المسؤولية عن الحماية المكاسب العملية المنبثقة عن هذا المفهوم في حالات محددة. ومن ناحية أخرى، فإنه ربما يتسنى إضعاف الشكوك إزاء المفهوم بهذه الطريقة أفضل من عقد مناقشة عامة نظرية.

إن الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية مترابطة ويعزز بعضها بعضا. ولا يوجد من يشكك في أن الدولة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها من الجرائم الوحشية. بيد أن المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي – بموافقة الدولة المضيفة، ويفضل أن يكون ذلك بطلب منها – يمكن أن تساعد بشكل كبير في الجهود التي تبذلها فرادى الدول الأعضاء.

وبناء القدرات الوطنية والمؤسسات القادرة على الصمود ليس مجرد أمر ضروري للوفاء بالالتزامات الوطنية لمنع ارتكاب الفظائع الجماعية، بل إنه يسهم أيضا بشكل كبير في تحسين حياة الأشخاص وجعلها أكثر استدامة. وما برحت سلوفاكيا نشارك بنشاط في العديد من الجهود المتصلة بهذه الخطة. وبصفتنا رئيسا مشاركا لمجموعة أصدقاء إصلاح قطاع الأمن، نرى أن الخطة ترتبط ارتباطا وثيقا بالمسؤولية عن الحماية، وهذه العلاقة عنصر هام جدا في جهودنا الواسعة. كما أنها مهمة في إطار جهودنا الرامية إلى بناء مجتمعات عادلة ناجحة. فالمؤسسات الأمنية هي أكثر ما يمس حقوق الأشخاص. ولا غنى لها عن التدريب الجيد، وتبني نهج يقوم على أساس سيادة القانون بشكل صارم، والرقابة الفعالة من أجل اضطلاعها بواجباتها على نحو سليم. ويعد إصلاح قطاع الأمن أمرا لا غنى عنه أيضا لتحقيق الاستقرار وإعادة الإعمار عامة، لا سيما في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية.

وعلى الرغم من جهود المجتمع الدولي، لا تزال ترتكب الجرائم الفظيعة للأسف. وتلك هي النقطة التي تصبح فيها آليات المساءلة أشد وضوحا ولزوما. وفي هذا الصدد، يغدو دور المحكمة الجنائية الدولية، بوصفها هيئة قضائية مستقلة ونزيهة تقوم بالمقاضاة في الحالات التي تكون فيها السلطات القضائية الوطنية غير قادرة أو غير راغبة في تناول موضوع المساءلة، أمرا لا غنى عنه. وندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي لم تصدق بعد على نظام روما الأساسي وتعديلاته، إلى أن تفعل ذلك، وبالتالي تساعد على تحقيق عالميته. ونعرب أيضا عن تأييدنا لآليات المساءلة الدولية الأخرى، مثل الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائيا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا أننا على اقتناع راسخ بأهمية التنفيذ الكامل لمفهوم المسؤولية عن الحماية. فالأفعال المخلصة والفعالة وحدها هي التي يمكنها الحفاظ على إنسانية وكرامة سكان كوكبنا مستقبلا.

السيد هوشينو (اليابان) (*تكلم بالإنكليزية*): بداية، أود أن أشكر الرئيس على عقد هذه المناقشة الهامة. وترحب حكومة اليابان بعقد المناقشة العامة بشأن المسؤولية عن الحماية في الجمعية العامة. وهذه هي المناقشة الرسمية الأولى بشأن المسؤولية عن الحماية منذ عام ٢٠٠٩، ونحن نشيد بقوة، باستراليا وغانا على دورهما القيادي في تحقيق المناقشة.

وكما يشير تقرير الأمين العام (A/72/884) بشكل صحيح، ازدادت الفجوة اتساعا. وتحظى المسؤولية الرئيسية للدول والمسؤولية الجماعية للمجتمع الدولي بشأن حماية السكان من الفظائع الجماعية بالاعتراف التام اليوم. ومع ذلك، يتزايد

عدد المدنيين المحصورين في النزاعات المسلحة. وثمة زيادة حادة في الوفيات المرتبطة بالمعارك كما أن عدد السكان المشردين قسرا أكبر من أي وقت مضى. وأتفق مع الأمين العام على أننا بحاجة إلى التوفيق بين التزاماتنا وبين معاناة الفئات الضعيفة على أرض الواقع. وللقيام بذلك، أود أن أبرز مرة أخرى أن المنع والعمل المبكر مهمان في سياق المسؤولية عن الحماية.

وعندما لاحظت اليابان في عام ٢٠١٥، أن مفهوم المسؤولية عن الحماية أصبح أكثر وضوحا، قررت الانضمام إلى الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية. وخلال السنوات الثلاث الأخيرة، دأبنا على المشاركة النشطة في المناقشات مع الدول الأعضاء المعنية والأمم المتحدة والمجتمع المدني بهدف منع ارتكاب الفظائع الجماعية. وأعتقد أن الوقت قد حان للمجتمع الدولي من أجل العمل سويا لتنفيذ المسؤولية عن الحماية.

وإذ تعتقد اليابان أن ثمة دور فعال عليها القيام به، دأبنا على المشاركة في تعبئة مساعدتنا الإنمائية الرسمية من أجل بناء قدرات الدول الأعضاء بغية مساعدة الجهود الوطنية في المجالات المتصلة بالمسؤولية عن الحماية، مثل سيادة القانون. وجرى تنظيم أنواع مختلفة من الحلقات الدراسية للخبراء القانونيين والمسؤولين الحكوميين في آسيا وفي أفريقيا.

فعلى سبيل المثال، نظمت اليابان خلال السنوات الثلاث الأخيرة، دورة تدريبية تسمى ”العدالة الجنائية للبلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية“، بمشاركة ثمانية بلدان أفريقية ناطقة بالفرنسية، واستهدفت الأفراد المشاركين في مجال العدالة الجنائية. وفي فييت نام، دأبنا على تقديم المساعدة التقنية على مدى أكثر من عشرين سنة. وتهدف هذه الدورات التدريبية والمساعدة المقدمة إلى تحسين معايير التحقيق الجنائي في البلدان المستهدفة، وكفالة حماية حقوق الإنسان للمشتبه فيهم، وتحسين تخطيط وإدارة المؤسسات المرتبطة بالعدالة الجنائية، ومن ثم الإسهام في تعزيز القدرات في مجال سيادة القانون.

ونحن نؤمن إيمانا قويا بأن العمل الجماعي من جانب المجتمع الدولي الذي يربط بين المساعدة الإنمائية والمسؤولية عن الحماية سيساعد على المضي قدما في تنفيذ المنع واتخاذ اجراءات في وقت مبكر. وتعتزم اليابان مواصلة تعزيز دعمها في المجالات التي ذكرتها للتو.

وتؤمن اليابان أيضا بأن مجلس الأمن لا يتحمل فقط المسؤولية الرئيسية عن التعامل مع النزاعات الفعلية، بل يجب أن يضطلع أيضا بدور أنشط في منع نشوب النزاعات. بيد أننا لسوء الحظ، شهدنا بعض الحالات التي لم يتمكن فيها مجلس الأمن من أداء وظيفته في العمل من أجل منع الفظائع الجماعية أو وضع حد لها، بسبب حق النقض. وفي هذا الصدد، ستواصل اليابان دعم مبادرة فرنسا والمكسيك لتعليق استعمال حق النقض في حالة الفظائع الجماعية، وكذلك دعم مدونة قواعد السلوك التي وضعتها مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية.

وفي مواجهة واقع الفجوة المتزايدة بين التزامنا وبين ما يحدث على أرض الواقع، من البديهي أنه ينبغي لنا جميعا أن نضاعف جهودنا لحماية السكان من الفظائع الجماعية. ولدى المجتمع الدولي مناقشات متراكمة بشأن مفهوم المسؤولية عن الحماية منذ مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ويتطلب تنفيذها التزاما مستمرا وجهودا جماعية من جانبنا. وتؤيد اليابان إدراج المسؤولية عن الحماية كبند دائم في جدول الأعمال الرسمي للجمعية العامة. واليابان عازمة على التعاون مع المجتمع الدولي بشأن هذه المسألة الخطيرة والهامة جدا.

السيد بيترسن (الدانمرك) (*تكلم بالإنكليزية*): أود بادئ ذي بدء أن أعرب عن تأييدي للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي والبيان الذي أدلى به ممثل قطر بالنيابة عن مجموعة الأصدقاء المعنية بالمسؤولية عن الحماية.

وتود الدانمرك أن ترحب بتقرير الأمين العام بشأن المسؤولية عن الحماية (A/72/884) وبالنسبة لنا، تعد المسؤولية عن الحماية مبدأ أساسيا، استنادا إلى القانون الدولي القائم. ونعيد تأكيد التزامنا بالوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي (القرار ١/٦٠) والمسؤولية عن الحماية هي دعوة لاتخاذ إجراءات منع، وركائزها الثلاث متساوية في الأهمية. والمسؤولية عن الحماية، تتعلق أولا وقبل كل شيء، بالدولة وحماية سكانها أجمعين من الجرائم الفظيعة.

ونحن نتفق تماما مع تقييم الأمين العام بأن تنفيذ مسؤوليتنا عن الحماية جزء هام من خطة المنع الأوسع نطاقا، والتي تشمل أيضا مبادرة حيوية جدا وهي مبادرة حقوق الإنسان أولا. ولذلك، فإننا نرحب بتعهدات الأمين العام بأن يوجه اهتمام جميع هيئات الأمم المتحدة المعنية إلى مخاطر الفظائع، ويشجع اتباع نهج أكثر تكاملا داخل الأمم المتحدة لمنع الجرائم الفظيعة. ونحن نقدم دعمنا الكامل للأمين العام في هذا الصدد، ونحث على الإسراع بتعيين مستشار خاص جديد معني بالمسؤولية عن الحماية. وكما نعلم، يؤدي المستشار الخاص دورا رئيسيا في مساعدة الدول الأعضاء في عملها من أجل منع الجرائم الفظيعة، ونود أن نؤكد على أنه ينبغي، من الناحية المثالية، أن يكون المستشار الجديد صاحب خبرة عملية في منع الجرائم الفظيعة في سياق أي دولة من الدول الأعضاء.

وترحب الدانمرك بالفرصة المتاحة اليوم لمناقشة تنفيذ التزامنا بحماية سكاننا من الجرائم الفظيعة. وتتيح لنا هذه المناقشة الرسمية المجال لتبادل الآراء وتثير مسائل وتسلط الضوء على الممارسات الجيدة. ويتماشى ذلك تماما مع نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، الذي شدد على الحاجة إلى أن تواصل الجمعية العامة النظر في مفهوم المسؤولية عن الحماية. ولذلك، نؤيد دعوة الأمين العام والعديد من الدول الأعضاء اليوم إلى جعل المسؤولية عن الحماية بندا دائما في الجمعية العامة.

إن المسؤولية عن الحماية هي في المقام الأول التزام من جانب الدول الأعضاء، وبالتالي ينبغي أن تشمل هذه الجلسة تقديم تقارير من جانب الدول الأعضاء. فكيف نفي جميعا بالوعد الرسمي ”لن يتكرر هذا أبدا“ على النحو المنصوص عليه في مبدأ المسؤولية عن الحماية واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها؟ لذا، اسمحوا لي أن أشير إلى بعض المبادرات التي أطلقتها الدانمرك مؤخرا لتنفيذ التزامنا بالمسؤولية عن الحماية.

ويحتم الطابع الوقائي والعالمي للمسؤولية عن الحماية علينا جميعا تطبيقها في السياق المحلي. وفيما يتعلق بالركيزة الأولى، شرعت الحكومة الدانمركية في إجراء مناقشات مع مؤسستنا الوطنية لحقوق الإنسان بشأن كيفية إدماج المسؤولية عن الحماية في تقاريرنا الوطنية عن حقوق الإنسان. كما شاركنا مؤخرا في تنظيم الاجتماع العالمي للتحرك العالمي ضد أعمال الإجرام الجماعية الوحشية. واستضافت حكومة أوغندا الاجتماع بسخاء ودعت إليه أكثر من ٤٠ منظمة حكومية وإقليمية ودولية، فضلا عن عدد كبير من منظمات المجتمع المدني. وتركز الاجتماع على تعزيز الهياكل الوطنية لمنع الجرائم الوحشية.

وفيما يتعلق بالركيزة الثانية، نشرت الدانمرك في وقت سابق من هذا العام تقريرا بحثيا مستقلا عن كيفية تنفيذ المسؤولية عن الحماية في السياسة الخارجية الدانمركية، مع التركيز على حقوق الإنسان والتعاون الإنمائي. ويسلط التقرير الضوء على عدد من المجالات الملموسة التي يمكننا تحسين أدائنا فيها من أجل منع الجرائم الوحشية ومساعدة الدول الأعضاء في منعها. ونحن نعكف الآن على تنفيذ التوصيات الرئيسية الواردة في التقرير، وسيسعدنا أن نتشاطر نتائجه مع الدول الأعضاء الأخرى.

كما تواصل الحكومة الدانمركية تعاونها مع الحكومات الأخرى في ممارسة مسؤوليتها عن الحماية. ونحن لا نزال ملتزمين التزاما قويا بمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم الوحشية التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وغيره

من التنظيمات في العراق وسورية. ونؤيد بنشاط الآلية الدولية المحايدة والمستقلة للمساعدة في التحقيق بشأن الأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وملاحقتهم قضائيا، فضلا عن منظمات المجتمع المدني العاملة في مجال جمع الأدلة لمقاضاة مرتكبي الجرائم الفظيعة. ومن خلال ممثلنا الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، تنخرط الدانمرك أيضا في تنفيذ خطة العمل للزعماء الدينيين والجهات الفاعلة من أجل منع التحريض على العنف الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم وحشية.

وفيما يتعلق بالركيزة الثالثة، تواصل الدانمرك دعم الالتزام الجماعي الذي قطعته الدول الأعضاء في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي: إذا كانت الحكومات غير راغبة بشكل واضح في حماية سكانها من الجرائم الفظيعة، فإننا نتشاطر المسؤولية عن اتخاذ إجراءات جماعية في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة. وهذا يعني، على سبيل المثال، قيام مجلس الأمن بإحالة الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. فكسر حلقة الإفلات من العقاب يمكن أن يكون عاملا هاما في وقف الجرائم الوحشية المستمرة ومنع حدوثها في المستقبل. ويمكن أن تكون المحكمة الجنائية الدولية ذخرا هاما عندما يتعلق الأمر بتنفيذ المسؤولية عن الحماية. ولذلك، تؤيد الدانمرك إحالة الحالة في سورية إلى المحكمة والنظر في الخطوة نفسها بالنسبة للحالات الأخرى التي تُرتكب فيها جرائم وحشية مع الإفلات من العقاب.

وترتبط جميع جهودنا بجهة تنسيقنا الوطنية المعنية بالمسؤولية عن الحماية. وفي تجربتنا، يمثل وجود جهة تنسيق وطنية مُيسّرا هاما لإشراك مختلف الوكالات الحكومية في منع الجرائم الوحشية، فضلا عن الجهات المعنية الأخرى. وتفخر الدانمرك بأنها أحد المشاركين في تأسيس الشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية، كما ذكر آخرون اليوم. وتمثل الشبكة منتدى حيويا للتعاون بين الدول بشأن تنفيذ المسؤولية عن الحماية، ونحن نشجع جميع الدول الأعضاء على الانضمام إلى الحكومات الستين الأعضاء في الشبكة.

في الختام، ترحب الدانمرك بتقرير الأمين العام عن المسؤولية عن الحماية الذي صدر مؤخرا. وتؤيد الدانمرك تماما دعوة الأمين العام إلى مضاعفة جهودنا؛ وتتطلع الدانمرك إلى مواصلة تعاونها الوثيق مع المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية. ونحن نشهد حاليا عددا من الحالات التي يعاني فيها السكان من جرائم وحشية لا يمكن تصورها. ويبين ذلك أن علينا جميعا أن نستثمر أكثر لتحقيق هدفنا المتمثل في المسؤولية عن الحماية. ويحدونا الأمل في أن تساعد هذه المناقشة والإجراءات اللاحقة التي ستتخذها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمجتمع المدني على تحسين سجلنا.

السيد ساندوبال منديوليا (المكسيك) (*تكلم بالإسبانية*): ترحب المكسيك بهذه المناقشة الرسمية الأولى للجمعية العامة بشأن المسؤولية عن الحماية وبتقرير الأمين العام، المعنون ”المسؤولية عن الحماية: من الإنذار المبكر إلى العمل المبكر“ (A/72/884). ونؤيد بيان مجموعة أصدقاء المسؤولية عن الحماية الذي أدلت به سفيرة قطر.

توفر هذه المناقشة فرصة للتأكيد على ضرورة وجود تركيز شامل يشتمل على اتخاذ تدابير سياسية واقتصادية واجتماعية في مجال الحوكمة، فضلا عن تدابير أمنية وقانونية، تُيسر تصميم تدابير فعالة بدافع مفهوم المسؤولية عن الحماية، والتي قد تعتمدها الجمعية العامة لأنها تنطوي على قيم عالمية.

إن النقلة النوعية في الأمم المتحدة والإصلاح الذي نضطلع به، بالاشتراك مع الأمين العام، يقتضيان منا تبني أهدافنا المشتركة ووضعنا للآليات التي تمكن من تحقيق أهدافنا بأفضل طريقة ممكنة.

واليوم، تمثل الوقاية والإنذار المبكر واتخاذ إجراءات مشروعة حسنة التوقيت تتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة السبل الأساسية لنا للتصرف على نحو مسؤول لتوفير الحماية. وعقب اعتماد مفهوم السلام المستدام، وفي ضوء خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ندرك أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تركز على منع نشوب النزاعات والتصدي للأسباب الجذرية للنزاع، بدلا من تخصيص جانب كبير من جهودها للاستجابة لحالات الأزمات. وهذا يعني أنه يجب علينا الاستثمار في المجتمعات المحلية وفي الإدماج من أجل كفالة سلامة النسيج الاجتماعي. ولا يوجد سبيل لمنع نشوب النزاعات أفضل من التنمية المستدامة والإدماج واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وهذا هو نموذجنا المتبع في القرن الحادي والعشرين، الذي ينبغي لنا أن نركز عليه جميع جهودنا.

ومن هذا المنظور، شجعت المكسيك في عام ٢٠١٦ إنشاء مجموعة أصدقاء السلام المستدام، التي تضم الآن أكثر من ٤٠ بلدا، والتي نرأسها حاليا. ويسعى هذا المفهوم إلى توطيد جهود المجتمع الدولي للحفاظ على السلام قبل النزاعات وأثناءها وبعد انتهائها من أجل ضمان أن تكون مستندة إلى الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية بطريقة استراتيجية تتسق مع أهداف التنمية المستدامة وخطة عام ٢٠٣٠. وإذا أردنا النجاح، فيجب أن تركز إجراءاتنا ليس على الأمن فحسب، ولكن أيضا على التنمية ومكافحة الفقر وعدم المساواة والإدماج وعلى إمكانية اللجوء إلى القضاء.

وتتفق المكسيك مع الأمين العام، الذي أشار في تقريره إلى أن الخسائر الاقتصادية والبشرية تكون كبيرة جدا عندما لا نعتمد جميع التدابير المتاحة لمنع الفظائع الجماعية. واستنتجت دراسة حديثة أجرتها الأمم المتحدة والبنك الدولي أن المجتمع الدولي أنفق خلال العقد الماضي أكثر من ٢٣٣ بليون دولار على الاستجابات الإنسانية. ولو استثمرنا في مجال الوقاية أكثر مما استثمرناه في الاستجابات، لوفرت البلدان المتضررة والمجتمع الدولي ككل ما بين ٥ بلايين دولار و ٧٠ بليون دولار كل عام. ومقابل كل دولار ينفق على المنع، يوفر المجتمع الدولي سبعة دولارات من الصرف على إدارة الأزمات.

لقد أكد الأمين العام أيضا على أن الشبكات العالمية والإقليمية أصبحت جزءا لا يتجزأ من الهيكل المؤسسي لتشجيع الدول ودعمها في تنفيذ المسؤولية عن الحماية وتعزيز التعاون الدولي. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأقول إنه اعتبارا من الاجتماع السنوي الثامن للشبكة العالمية لجهات التنسيق في مجال المسؤولية عن الحماية، الذي شارك في رعايته بلدي، وعقد في هلسنكي في ١٢ و ١٤ حزيران/يونيه، كانت للمكسيك جهة اتصال للشبكة العالمية.

إن الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية والوساطة عوامل متأصلة في الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية. ويكتسي الحوار والتسوية السلمية للنزاعات أهمية حيوية من أجل توطيد التعاون الدولي، والقضاء على الأسباب الجذرية للنزاعات وتعزيز التنمية. ومنسقو الأمم المتحدة وممثلوها في كل بلد من البلدان يضطلعون بحسن نية بدور موضوعي ومحايد في ذلك الصدد.

إن المكسيك عضو في فريق أصدقاء الوساطة الذي تشجعه فنلندا وتركيا. ونعتقد أن من الضروري تعزيز الدور الذي تضطلع به الوساطة في تسوية المنازعات بالطرق السلمية ومنع نشوب النزاعات.

إن للسلام وجه امرأة. فمشاركة النساء واضحة في مساعي التنمية المستدامة والوساطة وفي حبك النسيج الاجتماعي السليم الذي نود جميعا أن نراه. وهي أمر ملحّ؛ وهي لا غنى عنها. ونحن على ثقة بأن هذه المناقشة ستساعد على تشجيع اللجوء إلى الوساطة ما دامت تلك الأداة لا تزال غير مستغلة بشكل كامل.

وأخيرا، لا يمكننا الكلام عن المسؤولية عن الحماية بدون الإشارة إلى المساءلة. ولا نزال نشعر بالقلق من عدم اتخاذ مجلس الأمن لأي إجراء في وجه استخدام حق النقض (الفيتو) في الحالات المتصلة بارتكاب الفظائع الجماعية. وبكل بساطة لا مكان للتقاعس واللامبالاة أمام المعاناة الإنسانية في الدبلوماسية المتعددة الأطراف وينبغي ألا يكون لهما مكان في الأمم المتحدة.

ومن ذلك المنظور، ومنذ عام ٢٠١٤ شجعت المكسيك وفرنسا مبادرة تحث الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن على الامتناع طوعا عن استخدام الفيتو في حالات الفظائع الجماعية. وسيتعين على إصلاح مجلس الأمن أن يقيد استخدام الفيتو، أو بالأحرى، أن يشمل الإصلاح المسؤولية التي تنطوي على الامتناع عن استخدام الفيتو حينما يواجه بحالات تشمل ارتكاب الفظائع الجماعية. وانضمت أكثر من ١٠٠ دولة – ونحن نشكرها شكرا جزيلا – إلى تلك المبادرة بالفعل، وندعو الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى الانضمام إلى المبادرة الفرنسية – المكسيكية. إن التحقيق في ارتكاب الفظائع الجماعية والملاحقة القضائية عليها يحققان العدالة لضحايا الفظائع الجماعية ويعملان كتدبير رادع لمنع ارتكاب تلك الجرائم مرة أخرى.

وفي ١٧ تموز/يوليه، سنبدأ الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وذلك هو التاريخ الذي بدأ فيه نفاذ الولاية القضائية للمحكمة على جريمة العدوان. وتؤكد المكسيك التزامها بمواصلة تعزيز النظام الجنائي الدولي من أجل ضمان ألا يفلت مرتكبو الفظائع الجماعية من العقاب إطلاقا.

وفي الختام، تدعو المكسيك بقوة إلى تعزيز تعددية الأطراف لمساعدة جميع شعوب العالم، وإلى تعزيز الأمم المتحدة وتعزيز الحوكمة التي أرسيناها، وإلى تعزيز احترام القانون الدولي وإلى التنفيذ الفعال للاختصاص القانوني للمحاكم والهيئات القضائية الدولية.

السيد قادري (المغرب) (*تكلم بالفرنسية*): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر الرئيس وأهنئه على تنظيم هذه المناقشة الرسمية الأولى بشأن المسؤولية عن الحماية التي تعقدها الجمعية العامة منذ عام ٢٠٠٩.

وأغتنم هذه الفرصة لأشكر الأمين العام على بيانه الشامل بشأن تقييم الحالة الراهنة فيما يتعلق بالمسؤولية عن الحماية وتسليط الضوء على التحديات التي تواجه المجتمع الدولي في منع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.

كما يشكر وفد بلدي الأمين العام على تقريره المعنون ”المسؤولية عن الحماية: من الإنذار المبكر إلى العمل المبكر“ (A/72/884)، الذي يولي اهتماما خاصا للإنذار والعمل المبكرين وتشكل فيه المسؤولية عن الحماية عنصرا رئيسيا لتلك العملية الهامة.

ومن الواضح أن المجتمع الدولي قطع شوطا طويلا في مجال الحماية، سواء كان ذلك يتعلق بحفظ السلام أو احترام وتعزيز حقوق الإنسان أو الديمقراطية وسيادة القانون أو منع ارتكاب الفظائع. ولكن المجتمع الدولي بصفة عامة ومنظمتنا على وجه الخصوص لا يزالان بعيدين عن بلوغ الأهداف المحددة. وإن كانت المسؤولية عن الحماية قد حظيت، خلال الأعوام الأخيرة، بالمزيد من الدعم في المجتمع الدولي، فإن هذا المفهوم لا يزال يثير أسئلة بشأن أفضل السبل لتنفيذه. فكيف يمكننا ضمان الحماية مع تجنب التنفيذ غير المنظم للمسؤولية عن الحماية، من ناحية، والاستخدام السياسي للأهداف السامية أداة لتحقيق هدف معين أو استغلال هذه الأهداف، من الناحية الأخرى؟ وأود أن أوجز آراء وفد بلدي بشأن المجالات التالية.

أولا، نشير إلى أوجه الترابط فيما بين الركائز الثلاث للمسؤولية عن الحماية، ونؤكد على أن المسؤولية عن الركيزة الثالثة تقع بالدرجة الأولى على عاتق الدول. ومع ذلك، علينا أن ندرك أنه في حالات النزاع تكون قدرات الدول غير وافية أو غير موجودة. وفي تلك الحالات، يتولى المجتمع الدولي المسؤولية عن تقديم الدعم لهذه الدول بتعزيز قدراتها أو تزويدها بالوسائل اللازمة لحماية شعوبها. ويمكن القيام بذلك، على سبيل المثال، بتعزيز الصكوك القانونية والمؤسسات الوطنية عن طريق توطيد الديمقراطية وسيادة القانون. ويمثل بناء القدرات والمساعدة التقنية تدابير وقائية أساسية تمكن الدول من إعادة تأكيد آلياتها الوطنية من أجل حماية شعوبها.

ثانيا، يتعين على الدول أن تتحمل مسؤولياتها عن مكافحة الإفلات من العقاب، وإجراء تحقيقات شاملة ومحاكمة أي شخص مسؤول عن ارتكاب الفظائع الجماعية من أجل الحيلولة دون تكرارها. وفي ذلك الصدد، لا بد من تشجيع جهود تحقيق المساءلة الوطنية ودعمها، بما في ذلك بتعزيز التعاون القضائي فيما بين الدول.

ثالثا، نناشد الأجهزة المختفة لمنظومة الأمم المتحدة تحسين استخدام الأدوات المتاحة لها والعمل بشكل حاسم وفي الوقت المناسب على منع الفظائع الجماعية وتعزيز المسؤوليات الدولية. وعلاوة على ذلك، فإن آليات هامة، مثل الاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان، يمكن أن يدعم جهود المنع، ونشجع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الاستفادة بشكل أفضل من عملية الاستعراض الدوري الشامل بوصفها آلية وقائية. وفضلا عن ذلك، من المؤكد أن المزيد من التوجيه المستمر من مجلس حقوق الإنسان بشأن منع الفظائع الجماعية من خلال استخدام تلك الآليات المختلفة سيعزز قدرة المجتمع الدولي على مكافحة تلك الجرائم البشعة. كما أن مبادرة حقوق الإنسان أولا تشكل أداة هامة متاحة للأمم المتحدة في مجال منع وكشف الحالات التي يمكن أن تتحول إلى نزاع أو تؤدي إلى ارتكاب الفظائع الجماعية.

وأخيرا، نشيد بالدور الهام الذي يمكن أن يضطلع به المجتمع المدني الوطني والدولي دعما لتعزيز المسؤولية عن الحماية وتنفيذها. ويتطلب المنع الفعال المشاركة الفعالة للمجتمع المدني والقطاع الخاص والزعماء الدينيين والأفراد. وفي ذلك الصدد، يود وفد بلدي أن يشير إلى عملية فاس، المنتدى الأول المعني بدور الزعماء الدينيين في منع التحريض الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم فظيعة، المعقود في مدينة فاس في ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وكانت تلك العملية الأولى من ذلك النوع وكانت مكرسة للعمل مع القيادات الدينية والجهات الفاعلة الروحية على وضع استراتيجيات لمنع التحريض الذي يمكن أن يؤدي إلى ارتكاب جرائم فظيعة.

إن المملكة المغربية تشارك الأمين العام اقتناعه الراسخ بأن المسؤولية عن الحماية لا يمكن أن تتحقق إلا بتوطيد الديمقراطية وسيادة القانون، فضلا عن تنفيذ أحكام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويؤيد المغرب الأمين العام في جميع جهوده الرامية إلى تعزيز مفهوم المسؤولية عن الحماية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.